

جمال البنا

مطلبنا الأول هو:

الحرية

## المحتويات

### • لماذا الحرية

#### الباب الأول

#### مفردات الحرية

- أولاً: حرية الفكر والاعتقاد
- ثانياً: حرية التعبير
- ثالثاً: حرية الصحافة
- رابعاً: حرية التنظيم النقابي
- خامساً: حرية تكوين الأحزاب
- سادساً: حرية تكوين المنظمات المهنية
- سابعاً: تحرير المرأة

#### الباب الثاني

#### الحرية وتفاعلاتها مع المجتمع

- أولاً: الحرية والقانون والأعراف
- ثانياً: إشكالية الحرية والعدالة
- ثالثاً: بين الحرية والديمقراطية
- رابعاً: البلبلة والاختلاف والانتلاف

#### الباب الثالث

#### معسكر أعداء الحرية

- السلطة عليها اللعنة
- العسكريون
- فقهاء التقليد
- دعاه الحكم الشمولى

#### الباب الرابع

#### واقف الحرية فى مصر

#### والدول العربية

- فى مصر
- فى الدول العربية
- خلاصة القول

# لماذا الحرية؟

## إذا سئلتنا:

لماذا يكون مطلبنا - كإسلاميين - هو الحرية وليس "الإسلام" أو "تطبيق الشريعة" أو حتى "أن تكون كلمة الله هي العليا" أو أى شعار من الشعارات الشائعة.

## لكان الرد:

- (١) أننا نطلب الحرية لأنها هي التى تمكّنا من المطالبة بما نريد. وهى التى تحول دون وقوع عدوان عليها بحيث تظل المطالبة مسموعة وباقية
- (٢) لأنها هى التى تحمى ممارساتنا من السرف والشطط ومن النظرة الأحادية ومن الانحراف وأخطاء التطبيق وهى مزلق تنزلق إليها كل المطالبات - إسلامية أو غير إسلامية.
- ما لم توجد الحرية التى يمكن بها كشف هذه الأخطاء أولاً بأول وتصحيحها.
- (٣) لأن الحرية تؤدى إلى تفعيل العقل للتوصل إلى القرارات السليمة وبدونها تسيطر الخرافة أو يستبد الحاكم.
- (٤) وأخيراً فإن الحرية هى القيمة التى يحتاجها الشعب المصرى قبل أى قيمه أخرى. إن ثلاثة آلاف سنة من الحكم الاستبدادى المركزى كادت أن تذهب بالشخصية المصرية، وأوهنت فيها صفات العزيمة والإرادة. والعزة والكرامة. ومن حق هذا الشعب - الأول فى العالم ألا يحرم مما يتمتع به آخر العالم.

## الباب الأول

### مفردات الحرية

المفردات التي تُكوّن في مجموعها الحرية عديدة، وقد يتسم بعضها بطابع فردي، كما يتسم البعض الآخر بطابع جماعي، ولكن هذا التقسيم ليس حاداً أو دقيقاً لأن هناك درجات من التداخل بينهما، كما أن هناك حريات تجمع بينهما كحرية الصحافة، التي يمكن أن تكون فردية كما يمكن أن تكون جماعية.

وفيما يلي عرض لهذه المفردات:

#### أولاً: حرية الفكر والاعتقاد..

هذه هي أولى الحريات وهي تشمل حرية كل فرد في الإيمان بما يشاء من آراء وأفكار أو عقائد طبقاً لتفكيره الذي يعود بدوره إلى ظروفه وثقافته الخ...

وأى تقييد لهذه الحرية يعد انتهاكاً لحرية الإنسان في أخص خصائصه، وعدواناً على أبرز الصفات التي يتميز بها الإنسان على الحيوان أو بقية الكائنات. وبناء على هذه الحرية تقوم كل الحريات الأخرى. فإذا لم تكن قائمة لا يكون لكل الحريات الأخرى وجود أو قيام. وإذا وجدت أنفتح الباب أمامها.

وأى محاولة لكبت حرية الفكر لا يمكن تفسيرها إلا بالرغبة في استعباد الإنسان وتسخيره تبعاً لإرادة الحاكم، لأن معناها هو إفقاد الإنسان القدرة على اتخاذ قرار أو تحديد موقف أو الإيمان بمبدأ.

وفي الوقت نفسه فإن حرية الفكر والاعتقاد تتطلب، ضرورة، توفير حرية الوصول إلى الأفكار من الصحافة، أو الكتابات أو الإذاعة الخ... لأن الإنسان لا يبلى أفكاره إلا بفضل اطلاعاته وثقافته وتوفير الكتابات بكل أنواعها، بل وتوفير حريات كالاتصالات التي تلقى فيها المحاضرات أو المعاهد والهيئات التي تعرض أو تدرس أفكاراً بعينها. وأن تكون حرية الفكر

هى قاعدة الحريات الأخرى لا ينفى ارتباطها بالحريات الأخرى. فهى تفتح الباب لها. ولكنها فى الوقت نفسه لا يمكن أن توجد فى مجتمع الانغلاق. وهذا أمر طبيعى، فالحريات تتفاعل بعضها مع بعض وكل واحدة منها تأخذ، وتضيف، تؤثر وتتأثر، بالحريات الأخرى.

ويدخل فى حرية الفكر حرية الاعتقاد، وبالطبع حرية تغيير المعتقد، بما فى ذلك الدين، وقد ادعى بعض الإسلاميين إيمانهم بحرية الفكر، ولكنهم يرفضون حرية تغيير المعتقد ويتمحكون بمختلف الاعتبارات التى يرتفقون بها على هذه الحرية ويعطلونها بها، وكائنة ما كانت هذه الاعتبارات التى يسوقونها، فلا يمكن أبداً أن تسامى المبدأ المقدس: مبدأ الحرية أو تبرر أى مساس بها.

ولما كان الأئمة الأربعة، وبعض الصحابة، وحتى الشيعة وأئمة المذاهب الإسلامية الأخرى قد اجمعوا على وجوب معاقبة المرتد بعد استنابته، فإن لم يتب فالقتل هو عقوبته ويقتل "كفراً لأحد"، أى لا يصلى عليه، ولا يكفن أو يغسل أو يدفن فى مقابر المسلمين. وتصبح أمواله فيئاً للمسلمين "الخ.

نقول لما كان الأمر هكذا، فلم يوجد حتى الآن مفكر مسلم يصرح بأن هذا الإجماع لا يعد إجماعاً للأسباب التى استبعد من اجلها ابن حنبل الإجماع، ولو كان إجماعاً فهو خطأ، وأن الذين وضعوه وإن توخوا به حماية العقيدة، فقد خانهم التوفيق فى تقرير الوسيلة المثلى لذلك وأنهم فى الحقيقة كانوا يعبرون عن روح عصرهم المغلق الذى تحكمه الجهالة من ناحية والاستبداد من ناحية أخرى. وأنه ليس هناك من حرج من أن يخطأ هؤلاء جميعاً لأنهم ليسوا أنبياء، أو معصومين. وما دام الخطأ يجوز على كل واحد منهم فأين العجب فى أن يخطئوا جميعاً.. وبحق قال ابن حنبل "من ادعى الإجماع فقد كذب".

لقد سقطت أغلبية المفكرين الإسلاميين المعاصرين فى هذا الامتحان، كأن أحداً منهم لم يقرأ ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ٩٩ يونس. وقد عرضنا لهذه النقطة بإفاضة فى كتابنا "الإسلام وحرية الاعتقاد" واستعرضنا آراء أكثرهم حرية وانفتاحاً وأنهم مع هذا يتمسكون بعقوبة الردة ١.

<sup>١</sup> أنظر أيضاً كتاب "الإسلام وحرية الفكر" جمال البنا - دار الفكر الإسلامى.

وهناك واقعة أخرى أكثر دلالة فيما نحن بصدده..

فقد رَوَّع المجتمع المصرى عام ١٩٦٦ بصدر حكم من محكمة الاستئناف بالتفريق ما بين الدكتور نصر أبو زيد وزوجته السيدة ابتهاج يونس على أساس أنه مرتد، ولما كان هذا حكماً "استثنافياً" فقد تكتلت كل القوى المناصرة لحرية الرأى من محامين، أو قضاة، أو كتاب أو مسئولين فى جمعيات حقوق الإنسان لمجابهة هذه الكارثة ومحاولة استدراكها أمام الملاذ الوحيد الباقى "النقض".

"الشاهد" كما يقولون أن جهود عباقرة الكتاب ومدرهى المحاماة وأساطين القضاة تركزت فى محاولة إثبات إن ما كتبه نصر أبو زيد لا يعد ردة طبقاً لما قرره أئمة المذاهب وما وضعوه من أصول وضمانات، ولم يخطر ببال أحدهم إن من حق المفكر أن يشذ حتى عن الثوابت، وأن له الحق فى الكفر والإيمان. لأننا إذا وضعنا أى حد، بأى أسم أمام حرية الفكر غرسنا بذرة التدخل التى يمكن أن تقضى على الحرية. لم تدر هذه الفكرة فى ذهن أحدهم فيدفع بها لأنها كانت مما تقشع لها جلودهم، كما لم يدر بخاطر أحدهم أن ينتقل من إطار الفقهاء ليصل إلى إطار القرآن.. وكنا قد اقترحنا على بعض أفراد هيئة الدفاع أن ينقلوا المعركة فى المحكمة من الفقهاء إلى القرآن وأن يدفعوا بالآيات التى تقرر حرية العقيدة ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ..﴾ الخ... ولكنهم لم يستسيغوا الفكرة، مع أنها هى الأمل الوحيد، فضلاً عن أنها تجعل لمطالبتهم بحرية الفكر سنداً قرآنياً. يدفع عنهم الاتهام ويكسب لهم الموقف لأنهم تلقوا تأسيسهم الثقافى عن الشريعة الإسلامية فى كليات الحقوق على أيدى فقهاء، أو من مقررات فقهية. فهم فى الحقيقة كالفقهاء الذين يعيرون عليهم تمسكهم بالمذاهب، وقد انتقد أحدهم أخذ المحكمة بأرجح الأقوال فى مذهب أبى حنيفة ودفع ذلك بدفوع قانونية، ولم يخطر له ببال أنه لم يعد ضرورياً أن نأخذ اليوم بما جاء به أبو حنيفة وأن علينا أن نعيد النظر فى أقوال أئمة الفقه فى ضوء التطورات، وما جاد به العصر من ثقافات وما تفتحت عنه الاختراعات والاكتشافات عن وسائل بحث..

وهناك عامل آخر لعله كان كامناً فى أطواء نفوس اليساريين منهم وأعماق عقلم الباطل. وهو أنهم -على نقيض ما يُظن- لا يؤمنون بالحرية وإنما بالمادية الجدلية التى تخضع الحرية للضرورة.

وهكذا يتضح لنا أنه في حمية معمعة من أكبر معارك الحرية تكئل فيها كل أقطاب الحرية لم يكن هناك إيمان حقيقى بحرية الفكر، ولم يكن لدى أحد الشجاعة ليقول إن من حق المفكر أن يؤمن أو يكفر دون أن يحكم عليه بالموت أو يعامل معاملة المرتدين بما وضعه الفقهاء. من أحكام، وكان من الممكن أن يقيموا هذا على أساس من آيات القرآن الكريم. فيكسبوا الحرية.. والأصالة..

\* \* \*

ويفترض بالطبع مع حرية الفكر والاعتقاد أن تُستأصل شافه التكفير وتجريم أى مذهب أو فكرة أو عقيدة. فالأفكار ليست حلالاً أو حراماً ولكنها صحيحة أو خاطئة.. ولا يعد الخطأ مبرراً لوقف الحرية، فقد يكون الخطأ طريق الصواب. والخطأ بعد، اعتبارى وما يراه البعض خطأ يراه الآخرون صوابا. ولهذا فليس من حل إلا ترك الآراء تشتجر، وتتعالى وتتناظر. لأن هذا هو ما يلقي بالأضواء الكاشفة والأبعاد العديدة للقضية.. وأن ما يؤدى فى معظم الحالات إلى الخطأ إنما هو فى الحقيقة إبراز بُعد واحد وتجاهل الأبعاد الأخرى. وهو ما لا يتضح إلا بحرية عرض كل الآراء..

## ثانيا: حرية التعبير..

كنا حتى فترة قصيرة لا نفرق بين حرية الفكر، وحرية التعبير حتى تطوع محامى إسلامي ضليع ففرق بحكم ثقافته القانونية، واتجاهه الإسلامى ما بين حرية الاعتقاد وحرية التعبير. واعتبر أن الأولى حرية فردية خاصة بالفرد ذاته. وان لهذا الفرد أن يؤمن بما يشاء ويفكر - فيما بينه من نفسه - بما يشاء. { وأن استثنوا دون أن يصرحوا - حرية تغيير المعتقد - واعتبارها رده يعاقب عليها بالموت على ما ذكرنا آنفا }.

أما حرية التعبير فهى أن يعبر عن فكره الخاص، وينقله من مجاله الفردى والشخصى - إلى المجال العام - مستخدما وسائل التعبير كالكتابة والصحافة، والإذاعة والاجتماعات الخ... فإن هذه الحرية تخضع كما قال المحامى الضليع للقوانين والدستور...

فهل فات مدره المحاماة أن القوانين والدساتير ما كانت لتظهر وما كانت لتكفل حرية وما كانت لتعطى الشعوب حقاً فى حكم نفسها.. لولا الحرب المقدسة التى شنها أحرار الفكر على كل

أنواع الاستبداد والطغيان وعلى الدساتير والقوانين السائدة وقتئذ في بلادهم، وتعرضوا فى سبيل ذلك للسنج والتعذيب والمصادرة والموت.. وانه بفضل هذا الكفاح وحده ظفرت الشعوب بحق مشاركة الحكام، ثم إخضاع هؤلاء الحكام لإرادة الشعب.. وعرفت الدساتير..

وما فائدة القوانين والدساتير دون حرية نقدها وتنقيحها وتقويمها. وكل واحد يعلم قدرة الحكام ومن فى أيديهم السلطة على استثمار مالا يخلو منه أى قانون من ثغرات لحسابها بحيث تحارب القوانين والدساتير باسم القوانين والدساتير.. وأى ضمانه لوجود هذه القوانين والدساتير إذا انعدمت حرية التعبير.. من يبكى عليها.. ومن يعمل لاستعادتها..

لقد كانت حرية التعبير هى التى قادت البشرية إلى التقدم فى كل المجالات. وكان سداها ولحمتها انتقاد الأوضاع المقررة والأحكام السائدة.. فظهر الأحرار المجددون الذين اصلحوا نظم القضاء والقانون وأفكار الجريمة والعقوبة، وظهر المصلحون فى مجالات التعليم الذين أنقذوه من التلقين وأشاعوه بين الناس جميعاً بعد أن كان حكراً للقلّة المميّزة. وظهر ثوار الفكر الذين ثاروا على الاستبداد وطغيان الملوك والحكام واستنثارهم بالأمر ونادوا بحق الشعوب فى أن تحكم نفسها بنفسها.

لقد عينا فى كتابات سابقة لنا عن الحرية بإبراز نقطة أن الثوابت- التى يمكن أن يعد الدستور أحدها- مهما كانت مقدسة فلا يمكن أن تقف أمام حرية التعبير وقلنا بالحرف الواحد..

**"إن أهم ما يفترض أن تتجه إليه الحرية هو هذه الثوابت بالذات التى وإن كانت تقوم بالحفاظ والاستقرار للمجتمع، وتمسكه من الانزلاق أو التحلل، إلا أن عدم مناقشتها يجعلها تتجمد، بل وتتوتن وتأخذ قداسة الوثن المعبود. هذا كله يفرض أن الثوابت هى دائما صالحة ولازمة، ولكنها لا تكون كذلك دائما. وقد جلى القرآن صيحة عجب المشركين من الرسول الذى يريد أن يجعل الآلهة إلهها واحدا ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾، فضلا عن أن الثوابت تعبير مطاط فيمكن أن تنتقل من الله إلى الرسول، ومن الرسول إلى الصحابة، ومن الصحابة إلى السلف الصالح، كما هى الحال فى فكر الكثيرين، وتجربة البشرية أنه ما أن**



## يسمح المشرع باستثناء في الحريات، ولو كثقب إبرة، حتى يصبح ثغرة تتسع للجمل وما حمل" <sup>١</sup>.

وقد يسأل سائل هل معنى أن نستخذى أمام الهجوم على المقدسات والثوابت؟ فنقول كلا.. إن الحرية التي سمحت للناقدين بالنقد هي نفسها التي تسمح للمؤيدين بالتأييد.. وإذا كانت تعطى الناقدين حق نقد المقدسات.. فهل تقف أمام نقد الناقدين أنفسهم؟ وهجوم الناقدين على المقدسات مهما كان سيئاً فإنه لا يخلو من مزايا. فهو يستثير الحرية للدفاع، وهو يبعث على النظر فيما أورده النقد وهو يقدم وجهه نظر عن الثوابت لا باعتبارها ثوابت تستحق البقاء والتخليد بالأقدمية ومضى المدة والعراقة، ولكن بحكم الصلاحية الموضوعية..

إننا لا نحرم هذا، بل إننا ندعو إليه بقوة، ونكفل لانصار الثوابت الحق في إعلان وجهه نظرهم والدفاع عنها وتقنيده وجهه نظر خصومهم. وأن يضعوا الحجة أمام الحجة والبرهان أمام البرهان.

أن ما نرفضه هو تجريم الناقدين، أو تكفيرهم أو إلحاق أى أذى بهم أو مصادرة ما يكتبون.. لأن هذا كله في الحقيقة فرار من المعركة. فالقضية في جوهرها هي أن هناك رأياً مختلفاً، أو متناقضاً. والوسيلة الفعالة للقضاء على هذا الرأى هي تفنيده وإبطال كل ما ذهب إليه من أدلة. وبهذه الطريقة تبطل الدعوى ويسقط النقد.. أما إذا سمحنا لعواطفنا أن تنتصر على دواعى العقل ونزواتنا أن تستأثر بالحكم وتنفرد بالقضاء.....

وأما إذا حولنا قضية الاختلاف في الرأى إلى خروج أو زندقة وهرطقة أول ما تستهدف توقيع العقوبات على شخص الناقد أو كتبه. فإن هذا سيدع الدعوى التي أثارها الناقد قائمة.. فضلاً عن أن اضطهاد صاحبها سيكسبه تأييد فريق من الناس وتعاطفهم معه.. وحتى لو استبعدنا عاطفة الانتقام من المخالف فإننا من ناحية أخرى جعلنا منه بطلا... وتركنا دعواه قائمة..

### وهذا هو الخسران المبين ...

---

<sup>١</sup> رسالة "الإسلام والحرية والعلمانية" وهي الرسالة الثانية من رسائل مؤسسة فوزية وجمال البنا. ص ٤.

مرة أخرى قد يسأل سائل هل معنى هذا أن نترك لبعض الناس حرية انتهاك الأعراض، وسب الأشخاص والسخرية والهزاء بالمقدسات.. وقذف الأبرياء.. فنقول إننا لا يمكن أن ندافع عن حرية القذف والسب والسخرية والهزاء لأن هذه لا علاقة لها بالفكر أو الموضوع، وإنما هو انتقال إلى مجال العاطفة الجامحة ومثل هذا يجب أن يحال إلى القضاء ليحكم عليه بمقتضى قانون القذف. وبقدر ما كان الإسلام حريصاً على أن لا يسد الطريق أمام البحث عن الحقيقة وابتغاء الحكمة، فإنه كان حريصاً على صيانة الأعراض وحماية الكرامات وعقوبات القذف فى الشريعة الإسلامية تعد من أقسى العقوبات فى بابها.

\*\*\*

وفتح باب حرية التعبير يقتضى عملياً إلغاء كل القوانين والأوضاع التى تفرض تحريماً أو تقييداً على كافة وسائل التعبير - كتابة - وصحافة - وإذاعة الخ... بأى صورة من الصور وتركها حرة تماماً لتقوم بدورها المقدس فى حماية الحرية الإنسانية وقيادة قطار البشرية على طريق التقدم. واعتبار كل هذه القيود مخالفة للحقوق الأساسية للإنسان.

على أن تحريم إصدار الصحف أو تأليف الكتب أو كتابة الروايات أو تصوير الأفلام لا يكفى إذا وجدت أى رقابة على ممارسة هذه الأجهزة لعملها. ونحن لا نستثنى من استبعاد الرقابة شيئاً، لأن لو فرضنا جدلاً سلامة الرقابة فى بعض الحالات (ممارسات جنسية فى الأفلام مثلاً الخ...) فإن المبدأ فى حد ذاته غير سليم. وهو ما يتضمن بالضرورة احتمالات إساءة الاستخدام، فضلاً عن أن وجود هذه الممارسات الشاذة له دلالة. فما كان يمكن أن توجد لولا أن هناك جمهوراً غيراً يتطلبها، وما كان هذا الجمهور ليجد لو كانت الأوضاع الجنسية والعاطفية مستقرة. فوجود جمهور كبير لمشاهد العرى والجنس دليل على وجود مجاعة عاطفية وجنسية، وتكون هذه الأفلام تعبيراً عن وجود ظاهرة اجتماعية يجب أن تعالج. وبدون أن تعالج (ومن ذا يتصدى لمعالجتها!) فإما أن يعيش قسم كبير من الناس فى كبت محرق، وهو لا يعد الموقف الأمثل. وإما أن يلتجئوا إلى طرق منحرفة لإشباع غرائزهم أو التنفيس عنها. وقد يقولون لماذا لا تسلكون السبيل الأمثل فتعفوا أنفسكم بالزواج.. ونقول إن غشاوات الجهالة والتقاليد صعبت الزواج وجعلته فى حكم المستحيل فى سنوات الشباب الأولى التى تستعر فيها العاطفة والغريزة.

إذا كان الأمر كذلك، فإن نعمتنا لن تشتد على ما قد يوجد في بعض الأفلام من مشاهد عرى وجنس لأنها ليست إلا الرد على مناخ الكبت والحرمان، ومحاولة التغلب عليه. ولعلها على سؤئها أفضل من غيرها مما يحتمل اللجوء إليه. والحل الحقيقي لهذه الأزمة لا يكون بالرقابة أو حذف المشاهد الجنسية، ولكن بالتوصل إلى الطريقة السليمة لإشباع أقوى الغرائز فى الإنسان فعندئذ ستفقد هذه الأفلام الجنسية جاذبيتها، لأنه ما أحد يعنى بإطعام الشبعان..، ولا الشبعان نفسه يريد مزيداً من الطعام.. وإنما الذى يريده ويقاثل عليه الجائع ومن حق هذا الجائع أن يشبع. وهذه هى المشكلة ولا يكون حلها بلطم الخدود والتنديد بالفجور مما لا يغير واقعاً ولا يقدم طائلاً.

وقد نهج ويسر الإسلام وسائل إشباع الغريزة وأثاب عليها عندما تمارس بالطرق المشروعة، ووصل فى ذلك إلى درجة إباحة الزواج المؤقت (وهو أيسر الوسائل قاطبة) عند الضرورة. فإذا كان هذا هو مسلكه، فأن المزايدة عليه بدعوى التقوى والورع مرفوضة، ولا مكان لها.

### **ثالثاً: حرية الصحافة..**

قال شوقى ...

#### **لكل زمان مضى آية      وآية هذه الزمان الصحف**

وأعتقد انه لم يغال. فمع أن آيات هذه الزمان عديدة وجسيمة يمثل بعضها الأعجاز الذى حلمت به البشرية من طائرات تسير بسرعة الصوت فوق السحاب إلى غواصات تشق العباب تحت الماء إلى قنوات فضائية تنقل الصوت والصورة من أوروبا وأمريكا إلى أدغال الأمازون أو أحراش أفريقيا الخ... فإن الصحافة- باعتبارها تتهيج وتنظيم واستمرارية وإشاعة- حرية التعبير هى من العوامل التى أدت إلى كل منجزات العصر. وتعمل للحفاظ عليها.

ولا جدال فى أنها فكرة عبقرية أن يصدر أحد الأفراد جريدة أو مجلة، يومية أو شهرية أو أسبوعية يكتب فيها ما يشاء ثم يفتح صفحاتها للقراء والكتاب لكى يعرضوا وجهات نظرهم، وقد تكون هذه الصحيفة دينية فتناقش كل موضوعات الدين وقد تكون علمية (هندسة- رياضة- طبعة-

كيمياء) فتعرض أحر الأبحاث التي توصل إليها العلماء في هذه المجالات بحيث يلم من يعيش في الجنوب بما توصل إليه من يعيش في الشمال. ويتعرف الصيني على المغربي والمصري على الأمريكي الخ... وما وضعه هؤلاء جميعاً من دراسات وتجارب وخبرات.. وقد تكون الصحيفة سياسية فتقف بالمرصاد لتصرفات الحكام وسياسات السلطة، وما يمارس في الأحزاب والوزارات والمجالس النيابية الخ... وقد تكشف وجوهاً للفساد والاستغلال أو خطأً في تطبيق الشركات القومية الكبرى. أما المجالات والصحف الفنية والأدبية فحدث عنها ولا حرج فإنها ليست فحسب تمكن الناس من مطالعة النماذج الأدبية المختلفة، بل إنها أيضاً تشجع الذين لديهم القابلية على تنمية قابليتهم بما تنشره لهم، وبما تعرضه من نقد يعينهم على استدراك ما في أعمالهم من نقص.

وقد تكون الصحيفة أخبارية فتطلع قراءها على أخبار مجتمعهم المحلي والمجتمعات الدولية الأخرى. وما يحدث من أخبار سياسية أو علمية أو اجتماعية. ودلاله ومضمون هذه الأخبار وانعكاساتها على حياة الناس في الداخل والخارج.

إن عبقرية الصحافة أنها وسيلة شعبية، مباشرة، وعامه فإن أي واحد يمكن أن يأخذ القلم ويخط بضعة سطور ينتقد بها تصرف أحد الوزراء. وبذلك يستطيع المشاركة في طريقة وضع القرار، وتكفل الصحافة لرأيه هذا أن ينشر في عشرات الألوف من النسخ.

وقد يكشف أحد القراء، بفضل موقعه أو ما وصل إلى علمه عن أحد مصادر الفساد فيمكن للدولة مقاومته من البداية والحيلولة دون أن يستشري لولا ملاحقه الدولة..

وإذا قدرنا أن النائب في المجلس النيابي قد تمر الدورة دون أن تسنح له فرصة الكلام. وأنه عندما يتحدث محكوم بضرورات الوقت وسياسة رئيس المجلس الذي يستطيع أن يلزمه الاختصار المخل.. نقول إذا قدرنا هذا، وقارناه بقدرة أي قارئ أو كاتب على نقد التصرفات والسياسات يوماً بعد يوم وبإسهاب وتفصيل لأتضح لنا الدور الكبير الذي تقوم به الصحافة في إفساح المجال للمواطنين كافة في النقد والتعليق على سياسات الحكام دون تعقيدات بيروقراطية أو إدارية أو كلفة مالية.. ولهذا فإن دور الصحافة في مراقبة، ومتابعة، ونقد سياسات الحكومة هو أهم بكثير من الدور الذي تقوم به المجالس النيابية التي لها الحق في نقد الدولة..

على أن الدور الوقائى للصحافة لا يقل عن دورها العلاجى. فمعرفة المسئولين أن هناك صحافة، وأن هناك أعداداً كبيرة من الصحفيين ينقبون وراء الأخبار ويعملون للتوصل إلى الأسرار أمر يجعلهم يحجمون عن أسوأ ما يمكن أن يقربوه.. وبهذا ينسد الباب أمام الكثير من تجاوزات الطمع والأثرة والطموح التى تقوم على التهريب والتحايل الخ... ويفضل أصحاب مثل هذه المشروعات أن لا يتعرضوا للفضيحة التى توقعهم تحت طائلة القانون. وتجعلهم يقنعون بما وصلوا إليه بالفعل من ثروات أو مراكز.

ولأن مهمة الصحافة فى المتابعة والمراقبة حساسة، ولأن مجالها يتسع للسياسة والاقتصاد والاجتماع فيحدث أن تقع الصحافة فى مآزق، أو تسلك سبيلاً يثير عليها نقمة المتضررين منه. وقد تجاوز الخط الأخضر الذى تسمح به الأوضاع فينقلب النقد إلى تجريح أو تشهير أو قذف. ولما كانت التعبيرات القانونية فى قوانين القذف مطاطة، وتحمل الكثير فيغلب أن يقدم أكثر الصحفيين جرأة إلى المحاكم. ومع تسليمنا بأن من الخير الابتعاد عن الإثارة والتشهير. فهناك اعتبارات تتعلق بمهنة الصحافة توجب أن يكون الموقف منها مختلفاً عن الموقف الذى يكون عندما يصدر القذف والتشهير بين فردين. فمن هذه الاعتبارات أن الصحافة تتناول شخصيات عامه. من وزراء مسئولين أو موظفين أو مديرين لشركات قومية وعامة.. ومجرد شغل شخص ما لمثل هذه المناصب يجعله مستهدفاً من البداية كما يمكن القول أن مسئولية الموظف العام أثقل، وأن تبعاتها يمكن أن تجر الشقاء والتعاسة على مئات الألوف. وكما أنه فى حالة القيام الأمثل يستحق التكريم فإنه فى حالة القيام الأسوأ يستحق التقرير. ويكون التقرير أفسى مما يتبع إزاء تصرف شخصى. وقد أجاز القرآن الكريم أن تضاعف العقوبة على شخصيات بعينها بحكم تمايزها عندما قال ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ﴾، وكان عمر بن الخطاب يحاسب أهله اقصى مما يحاسب غيرهم. ويستخدم مع عماله (ولاية الأمصار) أساليب دقيقة وقاسية للمحاسبة التى قد تحيف على الوالى، وهو يتأول أن هذا أخف من أن يقع الحيف على الناس أو يضر به الجمهور.

ويجب أن لا ننسى أن الصحافة هى أقوى عامل فى "الحراك" الاجتماعى والاقتصادى والسياسى. وأن دورها أن تدفع المجتمع دوماً إلى الأمام وأن تتصدى لكل ما يقف فى هذا السبيل. ومن هنا فقد يكون للغواء التى تسلكها ما يبررها. وعندما كانت مجلة الاشتراكية فى الخمسينات

تصدر وقد حملت صفحتها الأولى "مانشتا" عريضاً باللون الأحمر "الثورة.. الثورة.. الثورة.." أو عندما وضع الدكتور محمد عباس عنوان مقاله الذى هاجم فيه رواية "وليمة لأعشاب البحر" من بيايعنى على الموت" فإنهم كانوا مدفوعين بإيمان. ويريدون به تحقيق ما يرون أنه الخير. ولعلمهم اخطأوا ولكن من يعطى نفسه حق الفصل فى مسالك الآخرين.. إن الذى يملك ذلك هو "القاضى الطبيعى" أى المحكمة التى تطبق القانون ومن العسير أن نجد فى نصوص القانون ما يجرم مثل هذه العناوين حتى وإن أخذت طابعاً ديماجوجياً مثيراً..

وقد كان النقد فى الصحافة المصرية خلال مرحلتها الليبرالية يمكن أن يصل إلى حد القذف، بل وأسوأ صور القذف ومع ذلك كان الالتجاء إلى القضاء هو الاستثناء وليس الأصل.

إن السجل الحافل للصحافة فى الحراك السياسى، وإقالة الوزراء وتغيير النظم وكشف الفضائح، والتتديد بالسياسات التى جرت الهزائم والإفلاس الخ.. نقول إن هذا السجل الذى لا يماثله سجل آخر. يغفر لها ما قد ارتكبه فى هذا السبيل من سرف أو شطط أو غلواء...

\*\*\*

وإذا ذكرنا الصحافة ودورها. فلا يمكن إغفال الدور الثقافى الذى قامت به الصحافة لإشاعة الثقافة والمعرفة. وقد كان الطابع الغالب على الصحافة فى مستهل حياتها هو الطابع الثقافى. وقد قامت بهذا الدور بجدارة بحكم انتشارها، وسلاسة ما تنشره ورخصها الخ.. يستوى فى هذا الصحافة فى أوروبا، والصحافة فى مصر. ففى مصر أشاعت مجلة الرسالة فى الأربعينات الوعى بالأدب العربى ومكنت الشباب من أن يلم بأساليبه، وشعره وفنه وأن يطلع على كتابات الكبار قديماً وحديثاً. وأن يقرأ لأحمد حسن الزيات، ومصطفى صادق الرافعى، وتوفيق الحكيم، والمازنى، والعقاد وطه حسين وسيد قطب وأنور المعداوى الخ.. وأجرت وقتئذ إحدى الصحف مسابقة لمعرفة أشهر الشخصيات العامة فكان الأول هو شوقى بك الشاعر الذى كانت تنشر جريدة الأهرام قصائده فى الصفحة الأولى. وما كان هذا ليحدث لولا الأثر الثقافى الكبير للصحافة. كما اخترقت مجلة المنار الحدود ووصلت إلى آسيا وماليزيا وإندونيسيا وعرفت شعوب هذه المناطق على تفسير الشيخ محمد عبده واجتهادات الشيخ رشيد رضا وأبرز كتاب الشرق. وخلصات أهم الكتب الإسلامية، ككتاب مصارع الاستعباد. وكتاب "أم القرى" الخ..

وتحدث كاتب مصرى عن أثر الصحافة الفرنسية على دراسته فى العشرينات فقال:

"وانتهزت فرصة زيارتى المكتبات واطلعت على مجلة "مر كوردى فرانس"، ولم أكن قد سمعت بها ولا قرأتها، فكان اهتدائى إليها ظفرا لى ومصدر معرفة واسعة بالأدب والفنون الحديثة، فأقبلت على المجلة فهى تنشر للأساتذة الراسخين والنوابغ البادئين وتميل إلى التجديد فى كل شئ وتلخص الكتب والمجلات الأوربية وتصدر مرتين فى الشهر وتطبع كل مرة أكثر من مائتى صفحة بفرنك ونصف، فبادرت إلى الاشتراك فيها وما زلت مشتركاً إلى عام ١٩٣٨ أو ١٩٣٩ وعاملت مكتبتها فأمدتنى بالكتب الجديدة، وفيها اطلعت على الحركة الجديدة فى فرنسا وألمانيا وإيطاليا وحتى إنجلترا والمدارس الأدبية نثراً وشعراً وتعرفت فى صفحاتها إلى أكابر النقاد وتسلسلهم كإبراهيم كابر، وكانت جريدتنا "الطان" و"الفيجارو" ومجلة "مر كوردى فرانس" تغذى نهيمى فى الأدب وترتبط الماضى بالحاضر، فكم قرأت لبول فرلين وآرتور ريمبو وجان ريشبان وفرنسيس جام وريمى دى جورمون صاحب الشهرىات الباهرة وهى مزيج من الفلسفة والأدب والعلم، أما نقد الكتب والحركة العقلية وتلخيص الرسائل والبحوث الممتعة المسهبة فحدث ولا حرج".

وما استفاده محمد لطفى جمعه من الصحافة الفرنسية، فعله معظم الذين أرسلوا إلى أوروبا والولايات المتحدة ١..

وقد عدت العوادى على الصحافة وهيمنت عليها أحاديث السينما والفنون والأزياء والقصص والأخبار المثيرة، وحدث هذا كله على حساب الثقافة بوجه خاص..

ولكن رغم كل شئ يظل الدور الثقافى هاماً، وأى صحافة تتخلى عنه فإنها تفرط فى جانب حيوى من رسالتها.

خلاصة القول إن الصحافة هى الوسيلة الوحيدة التى يتفق لها أنها عامه، ومباشرة فى الوقت نفسه بحيث يمكن لكل قارئ أو كاتب أن يكون مثل نائب مجلس الأمة. بل ولديه حرية أكثر مما لدى النائب المحترم. وأن نقد الصحيفة قد يكون أكثر فعالية من نقد أعضاء المجلس النيابى.

---

١ شاهد على العصر - مذكرات محمد لطفى جمعه ص ٢٣٦-٢٣٧ - الهيئة المصرية العامة للكتاب.

لأن نقد الصحافة يعرض يوماً بعد يوم، ولأن من يطلع عليه أكثر ممن يطلع على كلام النائب المحترم وبهذا تكون أكثر فعالية في النقد، والمتابعة، واقتراح الحلول من المجلس النيابي نفسه. وتعددها يكفل تعدد وجهات النظر بحيث ينتقى الاستبداد بالرأى والنظرة الأحادية..

\*\*\*

كانت الصحافة عندما بدأت وسيلة لإشاعة الثقافة والمعرفة، كانت الكتاب الجماهيري الذى يوجد بين يدي الجماهير وتتعلم منه، وعليه، الجماهير، ولكن التطورات جعلت الصحافة تعنى بالأخبار من ناحية والمتابعة السياسية من ناحية أخرى (مع عدم إغفال وجود الصحف النوعية فى كل مجال).

كما أدى التطور لأن تعتمد الصحافة شيئاً فشيئاً على الإعلان، وانتهى الأمر بان أصبح الإعلان هو المورد الأعظم. وأن سعة انتشار الجريدة قد يؤدي إلى زيادة خسارتها لأنها تقدم للقارئ بأقل من تكلفتها، فإذا زاد التوزيع زادت الخسارة. ولكن الإعلان يعوض ذلك. وبقدر زيادة التوزيع وسعة الانتشار بقدر ما ترتفع قيمة المساحة الإعلانية. وبهذه الوسيلة عوضت الصحافة خسائرها. واستطاعت أن تقدم للعاملين فيها أجوراً سخية وأن تقيم المباني الضخمة...

**والجانب السيئ فى هذا هو أنها أصبحت صناعه أكثر مما كانت "رسالة" وخضعت لكل ما تخضع لها الصناعات من ضرورات.**

إن القيم والاتجاهات التى تنشأ عن المهنة، كمهنة، أعنى الوسيلة لكسب المال والجاه والشهرة الخ... قد لا تكون دائماً أفضل القيم. حتى وإن أدت إلى النهضة بمستويات الأداء وفنية المهنة، ويغلب أن تسلك مسلكاً يخالف الموضوعية والاعتبارات الأخرى التى يكون على المهنة أن تلحظها بحكم أنها تقوم فى مجتمع معين ووسط أناس لهم، وله حق عليهم، دع عنك القيم العامة التى تعزف عن القيم الفردية ووازع الربح.. وهذه النزعة موجودة فى كل المناشط التى يمارسها الإنسان وبوجه خاص التجارة والصناعة... وقد تكون مفهومة- وإن لم تكن مبررة- فيها، ولكنها لا تكون مفهومه أو مبرره فى مهن كالصحافة، والطب، على سبيل المثال. لها جوانبها الإنسانية والمبدئية التى لا يجوز للاعتبارات المهنية من كسب أو مزايا، أن تحيف عليها.



ولن نسهب القول فى انعكاسات ذلك على مدى انطلاق الصحافة وتحررها من المؤثرات والضغوط. سياسية أو مالية، لأن هذا حديث يطول، ولكننا سنشير إلى نقطة تتعلق بالعاملين فى "خدمه صاحبه الجلالة" فبقدر ما يكون هذا العمل "مهنة" تخضع لمقتضيات المهنة. بقدر ما تظل "رسالة" لها الطابع الخاص المتحرر للرسالات. وقد غلب الطابع الأول المهني على الطابع الرسالي بحيث جاءت نقابة الصحفيين على غرار نقابة الأطباء والمهندسين واستتبع الانضمام إليها ما يتطلب فى هذه النقابات عامه من الحصول على شهادة أو إمضاء مده خدمة الخ... وفى نظرنا أن هذا يحيف على دور الصحافة كرسالة حرة يجب - دائماً وأبداً- أن تظل حرة وأن لا تخضع العضوية فى النقابة لأى شرط سوى ممارسة المهنة بالفعل...

على أن "حرفنه" المهنية حافت على حق عدد كبير من الصحفيين العاملين بالفعل فى الصحافة، والذين يقدمون ثلاثة أخماس المادة الصحفية بحيث لم يستطيعوا الالتحاق بالنقابة.

وهذا الوضع بشقيه - أى تجاهل أن الصحافة رسالة كما هى صناعة، وبالتالي فلا يفترض أن يوضع أى قيد على عضوية النقابة سوى الاشتغال بالمهنة، ووجود أغلبية الصحفيين بالفعل خارج إطار النقابة يكشف عن أزمة نقابة الصحفيين التى لن تحل إلا بأحد حلين الأول "جعل العضوية حرة لكل من يمارس المهنة دون أى قيد آخر". والثانى "الأخذ بمبدأ التعدد النقابى". وهو الأصل فى التنظيم النقابى على ما سنشير إليه عند الحديث عن النقابات. ف يكون هناك أكثر من نقابة واحدة للصحفيين توزن كل واحدة بحجم العضوية وفعالية الخدمة.. وهو وضع وإن كان سيحرم النقابة الوحيدة القائمة مما تتمتع به من سلطة احتكارية، وما تسبغه على أعضائها من مزايا وما يمكن أن تصل إليه مع السلطة من معونات الخ... إلا أنها تحقق الحرية النقابية وتعالى جانب "الرسالية" فى المهنة كما تفتح الباب لكل العناصر الشابة والطموحة التى من حقها أن تتاح لها الفرصة فى العضوية النقابية.

\*\*\*

وهكذا يتضح لنا أن حرية الصحافة هى من أعظم الحريات أثراً وابلغها خطراً وأنها قد تفوق فى الأهمية المجلس النيابى فضلاً عما تقوم به فى المجالات الثقافية أو الفنية أو العلمية الأخرى. ومن هنا فيجب أن تكون الصحافة حرة من كل قيد، فلا يشترط الحصول على رخصه، وإنما يكون من حق كل فرد أن يصدر صحيفة إذا آنس فى نفسه القدرة على ذلك. وما الذى يمنع ذلك ما دامت التجربة تثبت صدقه أو كذبه، فإذا كان لديه القدرة فسيمضى قدما ويحقق كسبا

وإضافة، وإذا كان عاجزاً فسيفشل ويموت مشروعه.. كما يجب أن ترفع كل القيود على حرية التعبير والنقد والمتابعة الخ... وأن تستبعد كل صور الرقابات كائنه ما كانت. ومهما كان المبرر المزعوم لها. بحيث لا يكون هناك قيد إلا ما تفرضه القوانين كإفهامه عن تجريم للفضف أو الاستهزاء أو السخرية. وحتى مع هذا، فيجب أن يلحظ الوضع الفريد للصحافة، وأنها إنما تتابع شخصيات عامه مسئولة. وأن نقدها إنما ينصب على سياسات هؤلاء الأشخاص وليس على ذواتهم أو تصرفاتهم الخاصة. وأنه من الخير أن يشعر الشخص العام أنه عرضة للمحاسبة والمؤاخذة حتى لا يخضع لأغراء الانحراف... وهو فى الحقيقة ما يعد إلى حد ما حماية له ويفترض كذلك أن تتحرر نقابة الصحفيين من اشتراط أى شروط غير ممارسة المهنة. ومن المرفوض اشتراط أن يكون رئيس تحرير مجلة، أو محرروها أعضاء فى النقابة، فهذا احتكار لرسالة حرية التعبير وإخضاعها لاعتبارات مهنية، أو فتوية يجب عدم السماح بها حتى لا تضار حرية التعبير. وكائنة ما كانت الصحافة فهى ليست إلا وسيلة لغاية، ولا يجوز للوسيلة أن تتشله، أو تجمد الغاية التى قامت من أجلها.

ويعد كل ما كتبناه، فمن البديهي استبعاد كل صور الرقابة على الصحابة واطراح ما يدعيه الرقيب فى المعسكر الشيوعى. وفى المسجد السلفى وفى المكتب البيروقراطى عن "رعاية المصلحة العامة" أو "الحرص على الأمن والقانون والنظام" أو "الحفاظ على المقدسات" فهذا كله لا يعدو فى الحقيقة المساس بمصالح النظام القائم.

لقد نشرت مجلة الشعب عدة مقالات ضد طبع مسرحية "وليمة لأعشاب البحر" فاعتبرتها بعض الدوائر "إرهاباً" وقامت السلطات بإغلاقها. فهل هناك إرهاب أكثر من هذا؟ إغلاق مجلة لها تاريخ صحفى عريق وتشريد صحفيها.

## **رابعا: حرية التنظيم النقابى:**

بدأنا هذه الرسالة بحرية الفكر، ثم بحرية التعبير باعتبارها حريات فردية من حق كل واحد رجلاً أو امرأة. أن يتمتع بهما، ولأنهما جزء لا يتجزأ من كرامة الإنسان فى العصر الحديث وضمن تفاعله مع مجتمعه.

ثم تحدثنا عن حرية الصحافة لأنها تقف ما بين الحرية الفردية والحرية الجماعية، بمعنى إن من حق كل فرد أن يصدر صحيفة أو يكتب فيها. ولأنها من ناحية أخرى لسان حال الهيئات والجماعات. وأخيراً فلأن الأهمية العظيمة لحرية الصحافة التي حكمنا بأنها قد تفوق أهمية المجلس التشريعي المنتخب تجعلها تستحق هذه المنزلة.

ونحدث الآن عن حرية تعالج جانباً من النشاط العام وهو "العمل"، وما يعنيه العمل من بناء المجتمع، وشغل مجالات الزراعة والصناعة والتجارة والخدمات.. وكل ما يوفر للناس أكلهم وشربهم وسكنهم ولبسهم ووسائل انتقالهم ومعنى هذا كله بالنسبة للمجتمع، وبالنسبة للذين يقومون به سواء كمورد عيش. أو كمجال لإشباع القابليات وصقل الشخصيات وتقديم الإضافات واثبات الذات.

وقد ظلمت الحرية النقابية في المجتمعات العربية والإسلامية للجهل الأصولي بها وعجز القيادات العمالية عن تعريف المجتمع بها لأن قادة العمال ليسوا كتاباً.. والكتاب ليسوا عمالاً في حين أن الحركة النقابية من أكبر الحركات الإنسانية في العصر الحديث. وقد رأينا في رسالتنا "الحركة النقابية حركة إنسانية" أنها تأتي بعد الأديان مباشرة وقبل الديمقراطية والاشتراكية في النهضة بالجماهير، لأنه إذا كانت الديمقراطية قد مكنت الشعوب من أن يكون لها نصيب في إدارة سياساتها، فإن الحركة النقابية حققت بصفة مباشرة الديمقراطية على مستوى مكان العمل، وبالنسبة لكل يوم، في حين أن الديمقراطية السياسية لا تمارس إلا بطريقة غير مباشرة (عن طريق نواب ينوبون عن الشعب) وأن آلياتها لا تعمل كل يوم ولا تعنى بكل شئ. ومن هنا فإن الديمقراطية الصناعية كانت أبعد أثراً في تكوين المواطن الديمقراطي من الديمقراطية السياسية، لأنها جعلت للعامل صوتاً في إدارة الصناعة وتحديد شروط وظروف العمل. يمارسه كل يوم وبصورة مباشرة. وإذا كانت الاشتراكية قد استهدفت العدالة، فإن الحركة النقابية حققت العدالة للجماهير بوسائلها الخاصة أكثر مما توصلت إليه النظم الاشتراكية. فالنظم الاشتراكية لأنها تأخذ شكل حكومات تتورط في مشكلات الدولة وتخصص مواردها للجيش والبوليس وقد تتورط في تعزيز الحركات الاشتراكية في مختلف دول العالم فترهن لها مبالغ ضخمة وأخيراً فما دام التطبيق الاشتراكي يتم عن طريق حكومات فإن هذه الحكومات لا بد وأن تصاب بسوءات السلطة. خاصة وأنها تقوم على حزب واحد يحتكر السلطة. ولهذا فشلت الدول الاشتراكية في تحقيق هدفها الأسمى وهو العدالة، إلا إذا كانت قد جعلت الجميع فقراء..

ويذكر للحركة النقابية أنها أبدعت وسائل جديدة تماماً لمعالجة أعصى المشكلات الاجتماعية- مشكلة الأجور- وأن هذه الوسائل أخذت شكلاً حضارياً فريداً يختلف عن وسائل الحرب أو صور القسر والإجبار أو أسلوب البيروقراطية المعرقة قدر ما يحقق التفاوض والتشارك والتعاون والشورى. وأبرز هذه الوسائل هي "المفاوضة الجماعية" التي هي الوسيلة النقابية للتوصل إلى القرار في كل ما يتعلق بظروف وعلاقات العمل. وفيها يجلس العمال وأصحاب الأعمال على مائدة المفاوضات للتفاوض في الوصول إلى الحل الذي يقبله الفريقان في ضوء العوامل العديدة التي تتحكم فيه.

ولما كانت تجربة البشرية قد أثبتت أن "الظلم من شيم النفوس" وأن أصحاب الأعمال لا ينتازلون طواعية عما يروونه حقوقاً خاصة بهم بحكم أنهم المديرون أو الملاك، حتى وإن حافت على حقوق العمال، فقد كان لابد أن تتسلح المفاوضات الجماعية بسلاح قوى يحمل أصحاب الأعمال على النزول من أبراجهم العالية ومقابلة العمال في منتصف الطريق. وقد أبدعت الحركة النقابية هذا السلاح وهو الإضراب وهو سلاح يعد أرحم الأسلحة لأن له طبيعة سلبية، سلمية، وليست إيجابية عدوانية. فإذا رفض أصحاب الأعمال الاتفاق مع العمال على مائدة المفاوضات. فليس أمام العمال إلا أن يلودوا بالإضراب فيمتنع جميع العمال عن العمل وتتوقف المصانع، فلا يصبح صاحب العمل قادراً على الوفاء بالتزاماته للتجار وغيرهم، ويمتنع تيار الريح الذي كان يتدفق عليه مع عمل العمال..

صحيح، إن الإضراب لا يخلو من سوءات. وقد يؤدي إلى متاعب كبيرة لفئات عديدة من المواطنين الأبرياء الذين لا علاقة لهم بقضية العمال وأصحاب الأعمال. فضلاً عن أن أول المتضررين منه هم العمال أنفسهم الذين يخسرون أجرهم وهو مورد معيشتهم الوحيد، ولكن ليس من سبيل آخر أمام التعقيد الاجتماعي وأمام حرص الرأسماليين على أرباحهم.. والإضراب بعد لا يريق دماً ولا يدمر بناء ولا يعيثُ فساداً كما تفعل الحروب. فهي حرب "مدنية" تستخدم الضغط السلبي.

وخلال تاريخ الكفاح النقابي، أبدعت الحركة النقابية الوسائل التي تحافظ بها للعمال على حقوقهم المشروعة مثل النص في الاتفاقية الجماعية على رفع الأجور تلقائياً بنفس نسبة زيادة أثمان السلع الأساسية، والتأمينات الاجتماعية والصحة المهنية الخ...

وقد تبين العمال في الدولة الصناعية المتقدمة. كما سلمت بذلك مواثيق الأمم المتحدة أن حق العمال في التنظيم النقابي الحر هو الضمانة الوحيدة التي تحول دون أن يكونوا فريسة سهلة أمام الاستغلال الرأسمالي. لأن من البدائه أن العامل كفرد لا يستطيع أن يقف أمام الإدارة. فالإدارة لديها أجهزة ومستشارون. ومع أنها في حاجة لعمل العامل، فإن حاجة العامل إلى الوظيفة التي تقدمها الإدارة- أشد إلحاحاً- وأخيراً فلأن قانون العرض والطلب يغلب أن لا يكون في مصلحة العامل. بحيث يتنافس عدد من العمال على وظيفة واحدة فيؤدي هذا إلى سقوط الأجور ويمكن لو سمح لقانون العرض والطلب أن يسير قدماً أن يتحقق قانون الأجور الحديدي "أى أن تصبح الأجور فى مستوى الكفاف الذى يحول ما بين العامل والموت جوعاً"، وعندئذ فحسب يتوقف القانون لأنه لو مضى لأكثر من ذلك لمات عدد من العمال جوعاً، ولو حدث لقل عددهم ولتحسن قانون العرض والطلب فى مصلحتهم بحيث ترتفع الأجور...

أن الدارسين للتاريخ الاقتصادى وسياسات الإدارات الرأسمالية وكفاح الحركة النقابية يلمون بهذا كله لأنه جزء لا يتجزأ من تاريخ التطور الاقتصادى الحديث. ولهذا فإن المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان اعتبرت حق العامل فى حرية التنظيم النقابي هو أحد الحقوق الأساسية للإنسان. وجاء ذلك فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى ديسمبر سنة ٤٨ من الجمعية العامة للأمم أو الاتفاقية الاجتماعية والاقتصادية التى أصدرتها الأمم المتحدة فى الستينات فضلاً عن الاتفاقيات التى أصدرتها منظمة العمل الدولية وأبرزها الاتفاقية ٨٧ لسنة ٤٨ الخاصة بالحرية النقابية والاتفاقية ٩٨ لسنة ٤٩ الخاصة بالاتفاقيات الجماعية.

\*\*\*

كما ذكرنا، فإن الحرية النقابية كانت من أقل الحريات حظاً فى المجتمع المصرى ولم تعترف الدولة- مجرد اعتراف- إلا فى سنة ٤٨ عندما كانت المرحلة الليبرالية تبدأ فى الغروب..

وكان القانون الذى أصدرته (القانون ٨٢ لسنة ٤٨) بسلب الحرية النقابية مقابل الاعتراف بها. ثم جاء الانقلاب العسكرى فى ٢٣ يوليو واستهل تاريخه بشنق قائدين نقابيين وإقامة محكمة دنشواى عمالية وبدأت عملية عسكرة النقابات واستلحاقها للتنظيم السياسى الوحيد- الاتحاد الاشتراكى- بعد أن عجزت عن القضاء عليها وإحلال "الروابط القومية محلها" واعتبرت العضوية فى الاتحاد الاشتراكى شرطاً يجب أن يتوفر فىمن يرشح نفسه لكل مستويات القيادة النقابية. فإذا غضبت الحكومة على أحدهم فصلته من الاتحاد الاشتراكى فيفقد بالتبعية صفته فى القيادة النقابية. ومع الزمن تعمقت التبعية حتى فقدت الحركة النقابية أية استقلالية. ثم جاءت القوانين النقابية المتتالية تسلب التنظيمات القاعدية (على مستوى المصنع أو موقع العمل) كل سلطة وتركزها فى النقابة العامة، أو الاتحاد العام التى ترتبط قيادتها بالعضوية فى الحزب الحاكم. ففقدت الحركة النقابية المصرية الحرية والديمقراطية معاً. وأصبحت تدار إدارة مركزية يهيمن عليها الحزب الحاكم..

وكان موقف المجموعتين اللتين يفترض فيها التعاطف مع الحركة النقابية وهما المجموعة الإسلامية والمجموعة الاشتراكية- من أسوأ المواقف- فقد اعتبرتها بعض الجماعات الإسلامية ﴿رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ!!﴾ وأنها تخالف روح الإسلام ومبادئه وغير ذلك من الدعاوى التى تتم من الجهالة وضيق الأفق. أما المجموعة الاشتراكية فإنها رغم تعاطفها الظاهرى لا تقسح مجالاً فى التنظير الماركسى لها، بل هى تضيق بها لأنها تल्प من العداوة ما بين العمال وأصحاب الأعمال وتسوى المشكلات بالاتفاقيات الجماعية. وهى- أى هذه الجماعات الاشتراكية- تؤمن بالتناقض الطبقي وأن العمل المجزى هو إسقاط الرأسمالية، لا التعامل معها.. وأنها بتمشيتها مع الرأسمالية تعطل قيام الثورة البرويتارية التى تستأصل الرأسمالية

وهكذا فقدت الحركة النقابية المصرية تأييد الإسلاميين والاشتراكيين معاً. وتركت لتلقى مصيرها دون وعى أو إيمان أو ثقافة. ولم يصعب على النظام الحاكم أن يستقطب قيادات النقابات العامة، وأن يجعل منهم نواباً فى مجلس الأمة وأعضاء فى الحزب وبهذا شلت فعالية العمل النقابى تماماً. وأصبحت الحركة النقابية عقيمة. وعندما استشرت حركة الخصخصة التى شردت عشرات الألوف من العمال ومورست فى كثير من الحالات بطرق بعيدة عن الدقة والفتنة والحرص على

المال العام والمصلحة الوطنية لم يستطع العمال أن يعبروا عن سخطهم أو يحافظوا على حقوقهم لأن قياداتهم سارت بلا حياء، ودون أى خجل فى أذبال الحزب الحاكم.

وهناك فصيل نقابى هام- وإن لم يكن عماليا يضم النقابات المهنية- أى نقابات الأطباء والمهندسين والمحامين والمعلمين الخ... وقد استؤنست هذه النقابات بمختلف طرق الاستئناس بحيث لم تعد تمثل قلقاً للنظام. ولكن فى الثمانينات زحف المد الإسلامى على عدد من النقابات المهنية وبوجه خاص نقابة الأطباء والمهندسين بحيث أصبحت معظم قيادة هذه النقابات تمت بصله فى الإخوان المسلمين. وعندما امتدت الموجه فغطت نقابة المحامين وأصبح الأستاذ سيف الإسلام حسن البنا الأمين العام كان هذا أكثر مما تطيقه الحكومة فوضعت النظم وسن قانون هو القانون ١٠٠ لسنة ٩٣ الذى فرض قيوداً ثقيلة على الانتخابات ثم عين حراسات عليها بحيث شل العمل النقابى فعلاً فى هذه النقابات رغم المحاولات المتكررة أمام مطاولات وتأجيلات وتحيلات المسؤولين، وقد فشلت كل الجهود البطولية التى بذلها المحامون لاستنقاذ نقابتهم رغم إنهم أعلنوا الإضراب عن العمل. وعن النظام وقاموا بمسيرات.

ولنا أن نتصور جريمة تجميد أكبر حركة جماهيرية فى البلاد (تضم نقاباتها العمالية ثلاثة ملايين وتضم النقابات المهنية ثلاثة ملايين أخرى) والفراغ الذى توجده سلبية هؤلاء العاملين سواء بالنسبة لقضاياهم الخاصة أو بالنسبة للقضايا القومية..

فإذا أريد تحقيق الحرية النقابية، التى هى فى أصل تقدم الجماهير والقوى العاملة فيجب إلغاء كل القوانين النقابية وترك قضايا التنظيم والتكوين وما إلى ذلك للعمال والمهنيين أنفسهم- أصحاب النقابة- وهو المبدأ الذى نصت عليه اتفاقية الحرية النقابية لمنظمة العمل الدولية (الاتفاق ٨٧ لسنة ٤٨) وتتص أولى موادها "للعمال وأصحاب الأعمال تكوين النقابات بمحض اختيارهم دون أخطار سابق" وتوجب المواد التى تلى ذلك عدم تدخل السلطات أو أصحاب الأعمال فى تفاصيل التكوين والتنظيم النقابى، كما تحرم الحل الإدارى للنقابات وتعطيها حق الانضمام إلى الاتحادات- دوليه أو غير دوليه- التى تراها..

ومصر مصدقة على هذه الاتفاقية كما أنها مصدقة على اتفاقية ٩٨ لسنة ٤٩ الخاصة بالمفاوضة الجماعية.

أما فكرة ترقيع القوانين الحالية عن التنظيم النقابي فلا فائدة مطلقاً. لأن قوانين النقابات بدءاً من القانون ٦٢ لسنة ٦٤ تبلور فلسفة نظام شمولي يحكم فيه الحزب الواحد وتكون النقابات هيئات مساعدة، أو بالتشبيه اللينيني "السير ناقل القوى" من الحزب - الذي هو الدينامو والمحرك وصاحب القرار إلى الجماهير في الورش والمصانع الخ... ولما كان الحزب لا يتسع وقته للتعامل مع عدد كبير من النقابات فإنه أخذ بمبدأ النقابة العامة العملاقة التي تتولى بنفسها وبفضل خبرتها تسوية شئونها مع القواعد العمالية دون أن تثقل على الحزب بذلك. وفي الوقت نفسه فإن وجود عدد قليل من النقابات العامة سيجعل عدد القيادات محدوداً مما يسهل على الحزب اصطناعهم.

وفي هذا التنظيم النقابي الذي وضع فكرته الجهورية لينين - رغم معارضة عاصفة من النقابيين الذين كانوا أعضاء في الحزب الشيوعي - تتركز السلطة في النقابة العامة وتجرد الهيئات القاعدية من أى سلطة. مع أن هذه الهيئات هي التي تمثل العمال بالفعل، وقياداتهم هي القيادات الملتحمة بالجماهير. وهي منبع العمل النقابي ولكن لما كانت الفكرة وراء كل هذا هي السيطرة على الجماهير فقد ركزت السلطات في الهيئات الأعلى وجردت منها القواعد وأطلق لينين على هذا النظام "المركزية الديمقراطية" وهي مركزية بنسبة ٩٠% (وربما أكثر)، وديمقراطية بالباقي.

وقد أخذت مصر بهذا النظام عندما أخذت بنظام "الاتحاد الاشتراكي" الذي كان هو الحزب الوحيد الحاكم وأصبحت العضوية في الاتحاد شرطاً لإمكان الترشيح للقيادة النقابية. وبهذا تم الربط التنظيمي بين الجهاز السياسي وبين التنظيم النقابي.

ومن العجيب أن لا يزال التنظيم النقابي اليوم على ما كان عليه أيام الاتحاد الاشتراكي بعد أن مات ودفن الاتحاد الاشتراكي. ولكن يبدو أن شبحه لا يزال يحلق على الحركة النقابية. ويجد المناصرة له من القيادات العليا التي ظلت تحكم الحركة النقابية حكم لوردات الإقطاع أو باشوات الترك.. دون حسيب أو رقيب لقرابة أربعين عاماً.



وفى كتابنا "نحو تعددية نقابية دون تفتت أو احتكار" أوضحنا مضار هذا الوضع الذى شل الحركة النقابية وحال دون أن تقوم بدورها بالنسبة للعمال أو بالنسبة للبلاد ككل. كما عرضنا صوراً للحلول. كتكوين نقابتين بدلاً من نقابة واحدة لكل صناعة كسراً للاحتكار أو جعل عمال المصنع وحدة التنظيم وانضمامهم إلى أمثالهم على مستوى المحافظة لتكوين نقابة عامة على مستوى المحافظة وتتلاقى مع بعض لتكوين اتحاد للصناعة أو الحرفة على مستوى القطر ينضم بدوره إلى الاتحاد العام أو ضم الوحدات النقابية على اختلافها فى مستوى جغرافى أو إدارى واحد لتكون وحده نقابية تتلاقى مع مثيلاتها فى بقية المستويات الجغرافية أو الإدارية لتكوين الاتحاد الخ...<sup>١</sup>

وقد كان المبرر الوحيد لإصدار قانون عن النقابات هو نيلها الشخصية الاعتبارية التى تمكنها من رفع القضايا باسم العمال. ولكن هذا الحق - أعنى اكتساب النقابات الشخصية الاعتبارية - أصبح من المبادئ المسلم بها والمنصوص عليها فى الاتفاقيات الدولية المصدق عليها من مصر.. ولهذا فحتى القانون ذى المادة الوحيدة أصبح لا داعى له... فإذا كانت البيروقراطية المصرية لا يمكن أن تتحمل أو تطبق هذا، فليكن القانون من مادة واحدة تعطى المنظمة النقابية الشخصية الاعتبارية بمجرد تكوينها وتحيل إلى مواد اتفاقية الحرية النقابية لمنظمة العمل الدولية (٨٧ لسنة ٤٨) وهى من أشد الاتفاقيات تركيزاً، واختصاراً، واستيعاب المواد الجوهرية فيها لا يتطلب أكثر من عشرة سطور.. وبهذا يفسح المجال لكل ما ذكرناه من اقتراحات.

### **خامساً: حرية تكوين الأحزاب:**

خضعت البشرية أغلب تاريخها لأحكام القادة العسكريين والأسر المالكة التى كانت تحكم بإرادتها، وتستمد شرعيتها من القوة أو من الحق الإلهى المزعوم.. وكان على الشعوب والجماهير أن تدخل فى صراع مرير مع حكامها ليكون لها صوت فى إدارة الأمور.. وصور ذلك كفاح الرومان للتوصل إلى "الترتيون" وكانت عامة الناس فى أوربا بأسرها تخضع لساتتها طوال القرون الوسطى. واعتبر الفلاحون "أفنانا" بالنسبة للنبيل - مالك الأرض - فلا يستطيعون ترك أرضهم،

<sup>١</sup> أنظر كتابنا "نحو تعددية نقابية دون تفتت أو احتكار" جمال البنا - الاتحاد الإسلامى الدولى للعمل -

وعليهم أن يعملوا فى خدمة النبيل أيما عديدة الخ... وبالمثل كانت علاقة النبلاء بالملك تفرض عدداً من الالتزامات عليهم نحوه.. وما كان يخطر فى بال أحد أن يشارك الملك الحكم إلا فى أحوال استثنائية تغرى بذلك.

وعندما أراد أحد ملوك إنجلترا فرض ضرائب على النبلاء أنتهز هؤلاء الفرصة، فابتهلوا للملك أن يتم ذلك بموافقة مندوبين منهم أخذوا- مع الزمن- "شكل مجلس" وبدأ هذا المجلس يزحف ببطأ شديد نحو مشاركة الملك فى الحكم..

وسار التطور خطوة أخرى عندما جمعت المصالح والمستويات الطبقيّة هؤلاء الأعضاء إلى تكتلات كانت هى الأحزاب التى أخذت تنظم عملها شيئاً فشيئاً وتكسب لنفسها مره بعد أخرى سلطه من سلطات الملك...

وبهذا ظهرت الأحزاب ليمثل كل حزب مجموعة من السكان بصورة طبيعيرة وان دخلت فى تأليفها عناصر الدين أو الجنس أو التقسيم الجغرافى أو المصلحة قبل أن تأخذ فى النهاية الصفة القومية.. التى جعلها تحكم باسم الشعب أو على الأقل باسم مجموعات تمثلها.. وفقد الملوك سلطاتهم المطلقة التى كانت قد وصلت إلى الحد الذى يقول فيه الملك لويس الرابع عشر "الدولة أنا!".

وأطلق على هذا النظام- الذى يحكم فيه الشعب نفسه- عن طريق نوابه وأحزابه- الديمقراطية..

إن نقل السلطة من أيدي الملوك إلى الشعوب لم يقتصر على تغيير فى وسيلة الحكم، بل أيضاً انقلاب الحكم فقبلاً كان الحكم يعنى السيادة ولكنه أصبح يعنى الرعاية.

ولا جدال فى أن للديمقراطية، ولنظام الأحزاب مآخذ، ولكنها فى النهاية الأفضل حتى يظهر بديل أقرب إلى الكمال، لأن البديل الموجود هو الحكم الديكتاتورى الذى يقوم على الإرادة الفردية للحاكم، سواء كان ملكاً أو قائداً عسكرياً أسوأ. فحتى لو افترضنا العبقرية فى هذا الحاكم فإن الانفراد بالسلطة لا بد وأن يفسده بحيث يصبح فى النهاية طاغية وهذا هو درس التاريخ الذى لا

استثناء فيه. فكل الطغاة بدأو ملائكة وانتهوا شياطين وحققوا فى أوائل عهدهم انتصارات وختموها بهزيمة ساحقة تذهب بكل انتصاراتهم الماضية.

من أجل هذا فإن حرية تكوين وعمل الأحزاب هى إحدى الحريات الضرورية، والتي لا غناء عنها لمشاركة الشعوب وما يعنيه هذا من نجاح وتحقيق إرادة الجماهير وفى الوقت نفسه فإنه يحول دون وقوعها فى قبضة الطغاة وما يعنيه هذا من استبداد، وإذلال، وتحكم، وفى النهاية الفشل الذريع.

فتاريخ الأحزاب هو إلى حد ما تاريخ الحرية السياسية وشعبية الحكم للأمة...

وحرية هذه الأحزاب. فى العمل هو الطرف الوحيد الذى يسمح لها بأن تؤتى أكلها وتحقق ثمارها، وأى تقييد لها يحول بالطبع دون الوصول إلى هذه النتيجة، ويعد انتهاكا للحرية... لأن الأحزاب هى كبقية هيئات المجتمع تقوم على مبادئ الأفراد لتحقيق أهداف سياسية بالوسائل المشروعة- ومن ثم فليس هناك حاجة أصولية لأى نوع من أنواع التقييد- مهما حمل من أسماء أو تلبس بضرورات مدعاة. وقد كُوتت شخصياً حزباً باسم (حزب العمل الوطنى الاجتماعى) "عام ١٩٤٦" ووزع منشورات فى ذكرى ضرب الأسطول البريطانى للإسكندرية. وقبض على بعض أعضائه، كما اصدر الحزب بعض الكتيبات باسمه، ولم يتعرض له أحد.

ونتيجة للاستبداد وحكم الفرد الذى تعرضت مصر له ابتداء من سنة ٥٢، نشأ جيل فى "جب الناصرية" لا يعرف شيئاً عن مناخ الحرية التى كانت تتمتع به مصر بمقتضى دستور سنة ١٩٢٣، خاصة وأن الناصرية اصطنعت لتبرير استبدالها الرطانة الاشتراكية وفكرة الحزب الواحد التى أبدعها لينين، وبهذا فقدت الحرية أنصارها. ومع أن مصر دفعت غالباً ثمن الاستبداد، ولا تزال حتى الآن تعاني من ثماره المرة، فإن بقايا الناصرية وذيولها لا تزال تحول دون تحقيق حرية الأحزاب حتى يفلتوا من المحاسبة الجماهيرية لها، وكان قصارى ما وصلت إليه جهود الأحرار هو صدور قوانين تعطى لجنة حكومية حق التصريح بتكوين حزب ومن الطبيعى أن الوظيفة الحقيقية للجنة الأحزاب ليست هى التصريح بتكوين الأحزاب ولكن الحيلولة دون تكوين الأحزاب إلا لمن تظمنن إليه، أو يعمل بشروطها.

وقد ظهر للنظم الاستبدادية أن مما يحسن صورتها ويسدل قناعاً على طبيعتها أن تسمح أو حتى تسعى إلى تكوين أحزاب بشروط مقيدة، وتبقيها أفراماً ثم تدعى أن هناك حرية و "تعددية" حزبية وتلوم الأحزاب لأنها لم تكسب الشارع وكيف يمكن أن تنطلق وهي مكبلت اليدين والقدمين بالأغلال..

## سادساً: حرية تكوين المنظمات المدنية:


نعنى بالمنظمات المدنية كل الهيئات والمؤسسات التي يكونها أفراد من الناس مدفوعين بإيمانهم، في المجالات المختلفة التي تنتظم المجتمع مثل الجمعيات الخيرية والجمعيات الأدبية والفنية، والمنظمات الصحية والطبية. وهيئات الإصلاح الاجتماعي والجمعيات الثقافية والتعليمية، كما يدخل فيها النقابات والصحف واتحادات الطلاب والجمعيات التعاونية، والنوادي الرياضية والجمعيات النسائية والشبابية والطرق الصوفية وهيئات الأوقاف والأحزاب السياسية والبنوك والشركات التجارية..

ومجموع هذه الهيئات يكون "المجتمع" أي الشكل المنهجي والنظامي الذي يكونه الأفراد الذين يكونون في مجموعهم الأمة عبر الهيئات التي تبلور رغبات الأمة - على اختلاف أفرادها - في ممارسة نشاطها بطرق نظامية ومنهجية تغطي كافة المجالات.

ولكى نتعرف على منزلة وأهمية المنظمات المدنية يمكن أن نتصور بناء هرمياً ضخماً تكون قاعدته العريضة الأمة أي ملايين الأفراد الذين يكونونها وفوق هذه القاعدة قاعدة أصغر منها نطلق عليها "المجتمع" وهي تضم كل الهيئات التي يكونها أفراد الأمة ليمارسوا دورهم بصفة جماعية، وفوق هذه القاعدة الثانية قاعدة ثالثة أصغر هي التي نقول عنها الدولة وهي عادة تمثل الموقع الجغرافي الذي تسكنه الأمة وتاريخها وحضارتها ولغتها ودينها الخ.. وأخيراً تمثل القمة المدببة الحكومة وهي الجهاز التشريعي، والتنفيذي والقضائي للدولة.

في هذا الرسم نجد أن الهيئات والمنظمات المدنية هي التي تبلور - بصورة مباشرة - نشاط أفراد الأمة في مختلف المحاولات وهي التي تقف ما بين "الأمة" كأفراد، والدولة التي تمثل الرمز، أو الحضارة، أو التاريخ، أو الدين دون أن تكون فيها هيئات أو أجهزة.. فإذا انتفى وجود القاعدة

الثانية التى تكون المجتمع، أو وهنت، فستنتفى أو تهن العلاقة ما بين الأمة- كأفراد مشتتتين دون تنظيم، والحكومة التى هى الجهاز الإدارى والتففىذى والتشريفى والقضائى- ولن تستطيع الحكومة- لو أرادت- أن تتعامل مع الأمة بطريقة جماعية، منهجية، منظمة، ويفرى هذا الحكومة (حتى لو لم يكن هذا الأغراء كامنا فيها) بالاستبداد بالأمر.



وليس من المبالغة فى شئ القول إن تقدم الأمم إنما يكون بقدر تقدم المنظمات المدنية فى عملها، لأن التاريخ يدلنا على أن التقدم إنما رفعت راياته الهيئات التى كونها المجتمع للإصلاح فى كل مجال. فدعت هيئات الإصلاح الاجتماعى لإصلاح السجون ودور الرعاية الاجتماعية والدعوة للتأمينات الاجتماعية وأصلحت حركة التمريض المدنية نظم التمريض. وعلى أساس منظمات الوقف والجمعيات الخيرية بنيت المساجد والمدارس والمستشفيات، وكان من المستحيل أن تُحمى أمية الشعوب لولا الدعاة الذين آمنوا بضرورة ذلك ودعوا إلى التعليم الإلزامى، كما قامت النقابات بحماية العمال ورفع المستوى المادى والفكرى فى الوقت الذى قامت الجمعيات العلمية لدعم البحوث

والدراسات التي تنهض بالصناعة والزراعة. أما فى الفنون والآداب من شعر أو موسيقى، أو تمثيل فما كان يمكن أن ترتقى لولا المعاهد والجمعيات والفرق التي قامت لذلك وتعهدته وصقلت موهبة الموهوبين بالثقافة والمعرفة..

أن الشركة التجارية/ الصناعية، والنقابة العمالية/ المهنية، والحزب السياسى، والطرق الصوفية والفرق التمثيلية تدخل كلها فى إطار المنظمات المدنية لأنها جميعاً تتكون من أفراد أو متطوعين للعمل بحكم إيمانهم أو نشاطاتهم، وتستهدف النهضة بالمجالات التي قامت من أجلها والتي تصب فى النهاية فى بحيرة المجتمع، فهى تتبع من الأمة، ولكنها تصب فى المجتمع.

من هنا نعلم أنه بقدر نشاط وفعالية هذه المنظمات بقدر ما يكون تقدم، وحيوية، وفعالية المجتمع. وبقدر ما تضعف أو تتلاشى بقدر ما تنعدم هذه الحيوية، وبقدر ما يتفصح الحال لاستبداد الحكومة والتحكم بالأمة. كأفراد مشتتتين.

\*\*\*

وفى الفترة المعاصرة اكتسبت هيئات ومنظمات المجتمع المدني أهمية خاصة، لأن التطورات التي تعرض لها العالم أخيراً، وأبرزها ثورة الاتصالات وربط كل دول العالم بعضها ببعض بالتقنيات الفضائية وما تبثه أجهزة التلفزيون فى كل دولة، والطابع المجرد لعالم "الكمبيوتر" أدت إلى لظهور موجة عاتية هى العولمة. وكان أبرز ما أدت إليه هذه الموجه انحسار سلطة الدولة المركزية نتيجة تعاضد دور الشركات العملاقة- عابرة القارات- وبفعل الاتفاقيات الدولية التي تحرم على الدولة فرض الضرائب أمام الواردات أو فرض قيود على الاستثمار الخ...

نتيجة لهذا زاد دور المنظمات المدنية وأصبح عليها أن تقوم بما كانت تقوم به بعض أجهزة الدولة وأن تستوعب الاتجاهات التي تأتي بها العولمة، ومعظمها غريب عن أوضاعها ومفاهيمها، وفى الوقت نفسه يكون عليها أن تحمى خصوصية الأمة ومقوماتها الرئيسية التي تمثل شخصيتها وذاتيتها. وبدون ذلك تكون العولمة طوفانا كطوفان نوح لا يمكن أن يقف أمامه شئ بما فى ذلك سيادة الدولة، وهو المبدأ العتيق الذى قامت عليه كل السياسات، الخارجية حتى الآن.

وحرية المنظمات المدنية تقتضى أن لا تكون هناك قيود على تكوينها أو أدارتها أو نشاطها، وأن لا يكون لأى جهاز حكومى كوزارة الشؤون الاجتماعية أو الأوقاف أو غيرهما حق فى التدخل أو حتى المراقبة المالية. فكل هذا يجب أن يترك للذين يؤسسونها والذين هم أصحابها الشرعيون وما تدخل الوزارة إلا صورة من الافتيات على حرية الناس فيما يملكون وما ينشئون. وكما ذكرنا فى مكان سابق من هذا البحث، فإن المبرر القديم لتدخل الحكومة كان هو أن الهيئة لا تحصل على الشخصية الاعتبارية إلا عندما يضى عليها القانون ذلك، ومن ثم يجوز لهذا القانون التدخل ولكن القانون الدولى الذى يعلو القوانين القومية، والذى يمثل الحقوق الأساسية للإنسان، يعطى كل هذه الهيئات الشخصية الاعتبارية ويحررها من كل صور التدخلات والقيود التى تريد الأجهزة الحكومية أن تفرضها بحجة التنظيم والحماية الخ.. فحتى الرقابة المالية التى يقال إنها تستهدف حماية أموال المنظمة حتى لا يستغلها أفراد من مجلس الإدارة فى غير ما خصصت له، حتى هذا الحق يمكن أن يكون تعله لتدخل الحكومة لا لحماية الأموال، ولكن لضيقها بهذه الهيئة، والصورة الطبيعية أنه ما دام مجلس الإدارة والجمعية العمومية لكل هيئة وهما مستوى التكوين ومستوى الإدارة قابلاً وراضياً بسير الجمعية فلا مجال لتدخل حكومى كائناً ما كان لأن أصحاب الهيئات راضون. فإذا كان ثمة خطأ فإن أى عضو من أعضاء الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة يمكن أن يعمل لتصحيح الوضع بالطريقة التى يطبقها النظام الأساسى فإذا لم يصلح هذا، فما من قوة تمنعه - باعتباره عضواً فى الهيئة - من أن يرفع الأمر للقضاء ويطلب بالتصحيح...

وأبرز مثال على سوءات التدخل بزعم الحماية هو تدخل الدولة فى شركات توظيف الأموال. فقد كانت - رغم كل ما نسب إليها من سوءات - تسيير وتمضى قدماً وتوزع عوائد والجميع راضون. وعندما تدخلت الحكومة نهبت عملياً كل أموالها واحتفظت بها لنفسها ولم تعط المودعين "الغالبية" الذين أصبحوا فى قبضة الحكومة وروتينها إلا ١٠% وبعد عشرة أعوام ١٠% مره أخرى فى حين أن أصول هذه الهيئات تضاعفت أضعافاً خلال الأعوام العشرة

فأين الإصلاح فى هذا؟ ولمن يلتجأ المودعون وقد أصبحت الحكومة خصماً وحكماً.

ويمكننا القول دون تحفظ أنه إذا كان التدخل الحكومى حسناً فى حالة، فإنه سيئ فى ألف حالة. وقد عانينا وعشنا بأنفسنا هذه التجربة عندما أسسنا سنة ٥٣ "الجمعية المصرية لرعاية المسجونين وأسرهـم" ونجحت بفضل ظروف استثنائية فى تحقيق ثورة إصلاح السجون بما فى ذلك وضع الأسرة، وتخفيف القيود وإياحة السجائر وعدم إعمال السابقة الأولى الخ... وعندما تغيرت الظروف الاستثنائية التى سمحت للجمعية بهذا، وفى الوقت نفسه عندما أرادت الحكومة أن تضم كل الهيئات والجمعيات إليها- حيكث مؤامرة قدرة للجمعية، واستطاعت وزارة الشؤون استبعاد مجلس الإدارة بأسره وإحلال مجلس إدارة من ضباط وموظفى السجون. وبهذا أصبحت هذه الجمعية التى بدأت ثورة إصلاحية وتولى قيادتها مفكرون ومصلحون وسيدات من المجتمع- جمعية مدجنة يكون دعاة الإصلاح فيها هم زبانية السجون أنفسهم<sup>١</sup> ..

## سابعاً: تحرير المرأة..

لئن كنا قد غطينا بالحديث "مفردات الحرية" فهناك أمر آخر لا يقل أهمية عما قدمنا. ومن غير المعقول أن نتحدث عن مفردات الحرية، سواء كانت فى الفكر والتعبير والصحافة الخ... ونتجاهل أن نصف الأمة أو يزيد لا يتمتع بحرية ممارسة هذه المفردات، أو حتى بحرية تصرفاته الشخصية.

إن المرأة ليست فحسب نصف الأمة، ولكنها النصف الهام الذى يربى الجيل المقبل أى الأمة كلها.. رجالاً ونساءً وتطبعه بطابعها. فإذا غرست فيه الصدق والشجاعة والأمانة.. شب عليها.. وهى حقيقة لا تماثلها أى حقيقة أخرى، لأن ما تغرسه الأم فى الجيل سنوات طفولته الأولى يبقى فى نفسه أبد الدهر..

وقد لا توجد قوانين تحرم المرأة من الحقوق والحريات الأساسية. فلها أن تتم الدراسات، وأن تمارس الأعمال والوظائف وأن تأخذ مثل أجر ومرتب زميلها دون تفرقه، وهو أمر قلماً تظفر به المرأة فى الخارج.. ولها أن تؤسس وتشارك فى الجمعيات والنقابات والأحزاب الخ...

---

<sup>١</sup> لمن يريد المزيد عن تلك الصفحة المجهولة من حياة "الجمعية المصرية لرعاية المسجونين وأسرهـم" يمكن الاطلاع على الكتاب الذى أصدرناه عنها. "صفحة مجهولة من الخدمة الاجتماعية" دار الفكر الإسلامى.



ولكن الأمر ليس أمر قوانين فحسب.. إن المناخ الذى يحيط بالمرأة أهم من القوانين لأنه يصل إلى ما تعجز القوانين عن الوصول إليه تحليلاً أو تحريماً، وقد يبيح القانون، ولكن المناخ لا يسمح، لأنه حصيلة العادات والتقاليد والأعراف والأوهام وما يتطرق إلى النفوس من مفاهيم مغلوبة، أو حساسيات مرهفة...

فالمرأة العربية والإسلامية حتى فى دولة مثل تونس التى كانت الأولى التى حققت المساواة القانونية- تعجز عن أن تمارس مفردات الحرية بالصورة التى يؤديها الرجل.

وهناك عرف عميق متغلغل يوجد حساسية بالنسبة لكل شئ يتعلق بالمرأة ويجعل له وزناً خاصاً ومعالجه مستقلة ويحسب على المرأة خطواتها ويعد عليها أنفاسها ويتحكم فى زيتها، ومشيتها، وخروجها ويمكن أن يوعول كل ما يصدر عنها تبعاً له...

وإذا كان الأخ الأصغر فى الأسرة ينظر لنفسه حامياً لأخته الأكبر سناً، والأعلى تأهيلاً. وصياً عليها وإذا كان الأب يتمنى أن يعهد بابنته إلى زوج تكون "فى عصمته" ويكون مسئولاً عنها، فلا عجب إذا كانت المرأة فى المجتمع الكبير، كما هى فى الأسرة الصغيرة. تبيعه لا مستقلة..

ومما يدخل فى باب التضليل الاكتفاء بالقول إن الإسلام انصف المرأة ومنحها حقوقاً لم تبلغها المرأة الأوروبية إلا حديثاً، لأنه ليس له أى مردود عملى على الإطلاق. فقد عطل الفقهاء نصوص القرآن وممارسات الرسول وأحلوا محلها أحكاماً تقرر القهر وتضع المرأة فى عقر دارها.. لا تخرج منه إلا لضرورة قاهرة..

وكيف يمكن أن يكون هناك مساواة، ومصافحة المرأة تعد مشكلة مستعصية على الفقهاء حتى المتفتحين منهم- والزى والاختلاط- وهما أمس الحقوق الشخصية للإنسان وأكثرها خصوصية، محل كره وفر، تحليل وتحريم والذين يطالبون بالنقاب الذى يخفى وجهها. ويطمس شخصيتها لا يقلون عن الذين يكتفون بحجب الشعر وإيداء الوجه والكفين وإذا كانت قوى التطور القاهرة قد زجت بالمرأة فى مجالات العمل وأصبح حتماً عليها أن تخالط الرجال (باستثناء السعودية التى تجعل للمرأة العاملة أمكنة خاصة لا يدخلها الرجال) فإن الأزواج والأبء فرضوا نوعاً من الرقابة الدقيقة على المرأة العاملة لحصر اختلاطها بالزملاء، كما حرم الاختلاط خارج إطار العمل

والدراسة. ولا تملك المرأة أن تفتح الباب أو ترد على السائلين. وحتى لو كانت صحفية، فإنها تكتب وترسل ما تكتبه من "وراء ثقب الباب" على حد تعبير إحدى الصحف الكويتيات - قبل أن يسمح بتشغيل عدد من الصحف بالمجلة. والمرأة محرومة حتى من أن تشترك في تحرير عقد زواجها الذى سيربطها بزوجها طول الحياة، وينوب عنها وكيل قد يكون أبوها أو أخوها..

إن تأصل هذه الممارسات توضح أن المساواة ما بين النساء والرجال، أو حرية المرأة، قضية مستبعدة من الفكر المسيطر على المسلمين. وأن التفاسير المغرضة والأحاديث الموضوعية قد إنغرست عميقا فى جذور المجتمع الإسلامى والفكر الإسلامى وحالت دون أى تقدم فى هذه المسألة.

إن أى شائعة تشيع عن امرأة بعلاقة ما، تستتبع ذبح المرأة حتى يطهر "شرف العائلة" الذى لا يطهر إلا بعد أن يراق على جوانبه الدم! ويغلب دائما أن تكون الشائعة كاذبة..

وأين هذا الفهم الجاهلى الأصم ممن قال للرسول إنه رأى بعينه، وسمع بأذنه، فقال له شاهدك أو يجلد ظهرك، ومما قرره القرآن إذا ادعى زوج على زوجته بالزنا ولم يكن له شاهد آخر. أن يشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من المكذبين. ويبرأ ساحتها {أى زوجته} العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين، وأن لعنة الله عليها إن كان من الصادقين...

فأنظر إلى هذا الحل الحضارى الذى لا يقوم على الانتقام ولا يودى إلى إراقة دماء، بل ولا يثير جلبة، ثم يتفرقان ويتولى الله كل منهما بعدله ورحمته..

عجز المجتمع الإسلامى عن أن يسيغ هذا، وأن يسمو فوق غرائزه وأنانيته، وآثر أن يعود إلى العرف الجاهلى. وآزرتة فى هذا القوانين الوضعية التى تخفف العقوبة فى "جرائم الشرف" المزعومة..

نحن نحتاج إلى جهود معمقة ومكثفة ومتوالية لا حصر لها حتى يمكن أن يستسيغ الرجل العربى والمسلم جوهر حرية الإنسان، رجلا أو امرأة وأن هذا إذا أنصب على حقوقه السياسية والعامية، فإنه أحرى أن ينصب أولا على التصرفات الشخصية كالزنى، والاختلاط والخروج

والدخول للمرأة كما للرجل وأن الحقوق والواجبات ما بين الزوجين يجب أن تقوم على رضا وقبول وحب وعاطفة ليتحقق ما أراده الله بين الزوجين من مودة ورحمة وحب وسكينة.

متى يفهم المسلمون أن الأصل في الأشياء والأفعال الحل والإباحة. وأن التحرر أفضل من التقيد، وأن العدل أفضل من الظلم وأن الإيثار أسمى من الأثرة.. وأن الجوهر أعلى من المظهر. وأن الشعب الذي يقيد نفسه لا يمكن أن يتقدم.. لأن نصفه المقيد يثقل على نصفه المحرر فلا يستطيع أن يسير وبهذا يُشل الشعب بأسره.

متى يتفهم ما قاله الرسول عن العنصرية إنها منتنة، وأنها تشبه الخرز الذي يدهده الجعل بأفنه.. هل هناك تصوير أشبع من هذا لما كانت تظنه الجاهلية فخراً، ومجداً؟ فلا فضل لقرشي على عربي ولا لعربي على أعجمي، ولا لرجل على امرأة ولا لغنى على فقير، إنها ليست الأحساب أو الأنساب، الذكورة أو الأنوثة التي ترفع وتضع.. ولكنها الأعمال والتقوى..

لا بد للمسلمين أن يتخلصوا من الحساسية التي تصل إلى حد المرض إزاء المرأة وأن يؤمنوا لا بالفعل والجوارح فحسب ولكن بالقلب والعاطفة أيضاً بما قاله الرسول "النساء شقائق الرجال".

أن المرأة المتعددة الأبعاد، التي تكون حيناً أنثى، وحيناً أمماً هي أولاً إنسان شأنها في هذا شأن الرجل تماماً، ويفترض أن تتال كافة الحقوق الإنسانية، ولا يجوز الافتئات على هذه الحقوق بأي دعوى، وإذا كانت صفتها الخاصة كأنثى وأم تحملها مسؤوليات لا يحملها الرجل وترتب عليها واجبات لا يتقيد بها الرجل. فإن هذا الوضع أحرى أن يجعل المجتمع ينظر إليها بعين التقدير والإكبار والاحترام، وأن يقدم إليها التسهيلات التي تمكنها من القيام بمهامها المتعددة<sup>1</sup>...

---

<sup>1</sup> للمزيد أنظر كتابنا "المرأة المسلمة بين تحرير القرآن وتقييد الفقهاء" دار الفكر الإسلامي.

## الباب الثاني

### الحرية

#### ونفا علانها مع المجتمع

كائنا ما كان تقديسنا للحرية، فإن هذا لا ينفى أن الحرية التي نتحدث عنها ليست هي حرية المنفرد في جزيرة منعزلة غير مأهولة لا يوجد فيها سواه. إنها الحرية في مجتمع يحفل بالأفراد والمجموعات له تاريخ وعادات وتقاليده ومصالح الخ... ويكون على الحرية أن تحسب حسابها وتتعامل معها، لأنها ببساطة لا يمكن أن تتجاهلها.

وحتى من منطلق الفرد- وليس المجتمع، فإننا نجد أن تجليات النفس البشرية لا يمكن أن تتجاوز ثلاث صور.

**الأولى: فكر:** فالفرد يفكر، أي يعمل عقله وقلبه وملكاته في كل ما حوله من أوضاع ويعبر بذلك عما يتصوره، أو يهفو إليه.. بحكم قدراته وأهوائه الخ...

هذا الفكر هو المجال الأول والأصيل للحرية. إنه عرين الحرية وعرشها الذي لا ينازعها فيه منازع وهو الأصل في معظم ما وصلت إليه البشرية من تقدم، وما ظل فكراً وتصوراً وتنظيراً وعقلاً فيجب أن لا يقف في سبيله قوة أخرى.. ليس فحسب لأن هذا يحول دون ظهور الأفكار الجديدة والتصورات الخلاقة والمبادرات المنشئة، ولكن أيضاً لأنه عملياً غير ممكن، فلا تستطيع أي قوة أن تتصدى له ما دام فكراً، فالفكر لا يمكن أن يقبض عليه، أو يحبس، أو يقتل والطريقة الوحيدة لمعالجته هي الفكر نفسه، وبهذا نعود إلى الحرية.. وهذه الصفة الفريدة، والأهمية العظمى لحرية الفكر هي التي جعلتنا نقول إن الحرية- وأن كانت تتبع في الإسلام من الحق، فإن حرية الفكر هي مما لا يكون للحق وصاية عليها لأنها هي السبيل إلى تعرف الحق نفسه والإيمان به.. وهذه الحقيقة هي السر في إطلاق القرآن الكريم لحرية الاعتقاد على مصراعيها. ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ

وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ، وهى كذلك السر فى قرن القرآن لها بالفرد. ﴿فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾.

وكان القرآن الكريم فى هذا اهدى سبيلاً، من الفقهاء الذين حاولوا الافتيات عليه وتحيفه بما وضعوه من قيود على حرية الاعتقاد.

**الثانية: حق:** فالفرد يجد أن من حقه، نتيجة لحرية الفكر أن يعبر عما يفكر فيه. فينشأ حق التعبير. ويرى من حقه أن يتعاون مع زملائه فى العمل لتكوين نقابة فينشأ حق التنظيم النقابى. أو يريد أن يؤسس مع مواطنين له حزباً فتنشأ حرية تكوين الأحزاب الخ... إلى آخر ما عرضنا له فى الفصل السابق تحت عنوان "مفردات الحرية..".

وكل ما ينشأ للفرد من حقوق. وما يترتب عليها من حريات يخضع لقاعدة رئيسية من مفاخر الشريعة الإسلامية هى قاعدة **عدم إساءة استخدام الحق** فحتى أخص هذه الحقوق حق الفرد فى التصرف فى ماله. فإن هذا الحق - كبقية الحقوق - يخضع لقاعدة عدم إساءة استخدام الحق. فلا يجوز له أن يوصى بماله للكلاب والحيوانات بينما يوجد آدميون جوعى، ولا يجوز له أن يحرم أحد أبنائه دون آخر بلا مبرر ووضع الإسلام المعادلات اللازمة ما بين حق الفرد الخاص. وحق المجتمع، وحق أبنائه ".

فإذا كانت صلاحيات قاعدة "عدم إساءة استخدام الحق" تصل إلى هذا المدى فى حق من أخص الحقوق، فلنا أن نتصور أنها يمكن أن تذهب إلى أبعد من ذلك بالنسبة لحقوق أقل خصوصية..

وقد يظن البعض أن هذه القاعدة يمكن أن تأتى على الحرية نفسها وبهذا نهدم فى هذا الفصل ما أقمناه فى الفصل السابق ولكن هذا غير صحيح. لأننا وقد خرجنا من إطار التفكير المجرد. ودخلنا فى إطار الحقوق "شبه العملية" فإننا بداهة دخلنا ميدان حقوق الآخرين، أو بمعنى ما حريات الآخرين. ومن ثم نتبين أن قاعدة عدم إساءة استخدام الحق إنما أريد بها حماية حريات الآخرين من أن تعصف بها حريات أنفسنا فهى حماية للحرية ولا يمكن أن تنتهم بتقييد الحرية، إلا ممن يفهم أن حرية فرد ما هى حريته فى ظلم الآخرين والأضرار بهم والقضاء على حرياتهم.

وهذا ما لا يقول به منصف أو عاقل.. وكل ما يقال عنه هو أن حريات الحقوق تكشف عن الطبيعة المركبة لها التي تقتضى حماية أو ضمانه، لا تكون لها حاجة بالنسبة لحرية الفكر البسيطة بطبيعتها.

على أنه حتى فى حرية الفكر، فإنها أن جاوزت إطار الفكر المجرد، النظرى الذى يعالج المبادئ والأوضاع إلى إطار الذات والأشخاص، كما يحدث عند الانتقال من نقد الأوضاع إلى نقد الأشخاص القائمين عليها كأشخاص أو التنديد بتصرفات خاصة لهم الخ... والالتجاء إلى القذف فإنها تكون قد جاوزت إطار صلاحياتها ودخلت إطاراً يمكن أن يخضعها لقاعدة "إساءة استخدام الحق" أو أنها تجاوزت هذا الحق، ومن ثم يحق محاسبتها ومعاقبتها..

**الثالثة: عمل:** فالفرد يريد أن ينشئ مصنعا وأن يستأجر عمالاً، أو أن يبنى منزلاً، أو أن يتخذ زوجة، أو أن يمتلك أرضاً ويزرعها إلى آخر ما يجاوز إطار الحق إلى إطار العمل والممارسة. وهنا فإن الإسلام يخضعه لقاعدة رئيسية هى العدل. وهى صورة أكثر تكتيفاً وشمولية وأصولية من قاعدة "عدم إساءة استخدام الحق" لأن العدل هو الحق مطبقاً. فإن طبيعة الحق هى التجريد وطبيعة العدل هى التطبيق ومن أجل هذا جاز أن يكون الحق اسماً من أسماء الله. أما العدل فلا يكون إلا صفة من صفات الله..

من هنا فإن حرية الفرد فى أن ينشئ مصنعاً و يقيم علاقات مع العمال أو حرية الحاكم فى أن يصبح رئيساً للدولة و يقيم علاقات مع الجمهور.. أو حرية الفرد فى أن يتزوج وما ينشأ عنه من علاقة بالزوجة والأبناء... كل هذا يخضع للعدل وليس فيه من حرية للفرد إلا المبدأ فحسب، أما الممارسة فتحضع كلها للعدل. والذى لا يمكن أن يعد قيدياً على الحرية، ولكن تنظيمياً لها أو هو بالأحرى حماية حرية الآخرين - عادة الضعفاء والفقراء - من حماية الآخرين - عادة الأقوياء. والأثرىاء.. وطبيعى أن يضيق به هؤلاء... وطبيعى أيضاً أن لا نأبه لهذا الضيق..

ويجب أن نقول إن الطبيعة المركبة والمعقدة للمجتمع التى أوجبت قيام ضمانات تبقى على الحرية وتحول دون أن تقضى الحرية على نفسها إنما هى جزء من طبيعة الأشياء. فحتى لو كان فرد ما منعزلاً لا يسكن فرد آخر معه.. فإن حرياته محكومة بقدراته فهو لا يستطيع أن يخرق الأرض أو يبلغ الجبال طولاً...

من أجل هذا نجد أنه باستثناء حرية الفكر التى هى هواء متجدد لا يمكن القبض عليه، أو التحكم فيه، فإن كل الحريات الأخرى تتفاعل بدرجات متفاوتة مع الضرورات التى تنشأ من المجتمع..

وسنعرض فيما يلى لبعض هذه التفاعلات...

## أولاً: الحرية والقانون والأعراف..

يقولون أن "جحا" جلس يوماً هو وزوجته أمام قدر الطعام. وبعد أن ذاقه قال "ما أطيب الطعام لولا الزحام!" فقالت زوجته وأى زحام وليس إلا أنت وأنا فقال "لوددت لو أنى وحدى...!".  
وليس جحا هو الوحيد فى هذه الأمنية، فهناك كثيرون يتمنون لو لم يكن سواهم. حتى وأن كان "سواهم" هم الذين أعدوا الطعام...

ولكن طبيعة المجتمع لم تهئ لجحا وأمثاله "الأنانيين" أمنيتهم، فما أن يجتمع اثنان حتى تنشأ "القضية الاجتماعية" أعنى تحديد حقوق كل فرد بحيث لا تتنافى أو تتعارض مع حق الآخر.. وبقدر ما يكثر العدد بقدر ما يزداد التعقيد وقبل أن يظهر القانون الذى يضع الحدود ظهر العرف الذى يقوم بذلك. وينقله الابن عن الأب والبنات عن الأم.. وأصبح نوعاً من القانون يحدد الحقوق والواجبات. وأين تكون الحرية. و"كم" تكون هذه الحرية الخ...

وتأثّل العرف فى المراحل الطويلة والسحيقة لظهور المجتمعات الإنسانية حتى أصبح نوعاً من الدين يلتزم به ويخضع له الجميع.

ومع أن العرف لم يعد، فى المراحل التالية للبشرية هو الوحيد الذى يحكم المجتمع، كما سنرى ذلك فى الفقرة التالية. فإن أصوله الغائرة فى أعماق تاريخ المجتمع جعلت له قوة يمكن أن تقف فى وجه أعاصير التطور أو حتى الضرورات التى يملئها العقل السليم. ونرى صورة لهذا العرف ومدى تغلغله وقوته فى مجالات عديدة لعلها أكثرها ظهوراً العرف عن المرأة. فالتقاليد التى هى العرف المبلور. هى التى تحكم هذا المجتمع وتقف فى وجه الإسلام نفسه تدعيه وتتستر وراءه- وأن كانت عملياً تعارضه وكل الحلول الأخرى السليمة- التى تأخذ بها المجتمعات

الأخرى، وقضت هذه الأعراف والتقاليد على حريات المرأة وحقوقها وقدمت مثلاً عن مدى سطوة هذه الأعراف وعجز الأفراد والجماعات والدعوات الإصلاحية عن زعزعتها.. وحالة الكويت تضع النقط على الحروف بهذه الدولة التي تعد أكبر مناطق الخليج تأثراً بالأسلوب الأمريكي، وأخذاً بأسباب الحياة الحديثة رفضت بإصرار منح المرأة حق الانتخابات - فضلاً عن الترشيح - ولم يكن لهذا أساس إسلامي رشيد لأن معظم الدول العربية والإسلامية أخذت بالمبدأ ولأنه بالطبع لا يتنافى مع الإسلام. والفرق الوحيد بين الدول الإسلامية التي سمحت بالمبدأ والدول الإسلامية الأخرى التي رفضته كالكويت هو أن هذه الدول الأخيرة لا تزال أسيرة الوضع القبلي الذي يقوم على العرق. حتى عندما يتستر العرف بالإسلام، وهكذا أصبح العرف مثل "جلمود صخر حطه الماضي في طريق المستقبل فسده..

ومع أن العرف والتقاليد احتفظت بسلطاتها في مجالات معينة، فإن التطور كان يحل القانون محلها في المجالات الأخرى وحدث هذا عندما لم يعد الناس ينشأون في بقعة ما من الأرض كما تنمو الأشجار، ويظلون فيها جيلاً بعد جيل وينقل الأب ما أخذه إلى ابنه، والبنات ما تعلمته من أمها، ولم يعد المجتمع محتفظاً بطبيعة القبلي القديم. وإنما إنثال الناس من مختلف الأنحاء على بقعة ما لحسن موقعها أو لاحتواء تربتها على مناجم. وأخذ يقطنون فيها ويوجدون مجتمعهم "المدني" الجديد ومن هذا الوجود ظهر القانون..

وشيناً فشيناً، ومع تطور المجتمع بدرجة كبيرة من التعقد، ظهرت الحاجة إلى القانون، وبقدر ما يزداد تقدم وتعقيد المجتمع بقدر ما تزيد الحاجة إلى القانون.

وأنظر مثلاً إلى حالة الطرق والشوارع. ففي القرية لم يكن هناك حاجة لأكثر من أزقة ضيقة لا يزيد عرضها عما يسمح للفلاح وحماره بالسير.. وحتى عندما أصبحت هذه القرية مدينة، ومدينة كبيرة مثل روما - بجلالة قدرها - فلم تكن طرقاتها تسمح بالمركبات التي كانت امتيازاً لفئات محدودة جداً من علية المجتمع بينما تجرى فيها الخيول ويحمل السادة والنبلاء على محفات يحملها العبيد..



فى هذا المجتمع كانت الحاجة إلى القانون ضئيلة، ولكن تأمل "الشارع" فى المدينة الحديثة وما يحتشد فيه من عربات وسيارات ووسائل نقل وركوب وما اقتضاه هذا من تخصيص جانبي الشارع للسيارات فى اتجاه معين، والآخر فى الاتجاه المضاد. ووضع إشارات لتقاطع الطرق أو التقاء الشوارع الفرعية بالشوارع الرئيسية مما دعا إلى وضع "قوانين المرور" التى تنظم المرور وتجعله سيالاً متحركاً لا تقف سيارة فى وسط الطريق فتعطل سير كل السيارات وراءها.. أو تتطلق واحدة بسرعة فتعرض السيارات الأخرى للمخاطر الخ..

وفى الشارع الذى أسكن فيه بالقاهرة وهو شارع الجيش (وكان يدعى قبلاً شارع فاروق) تحتشد كل وسائل المواصلات. فهناك الترام الضخم الذى يشبه القطار وهناك العربات التى تجرها الخيل أو الحمير، وهناك الأتوبيسات الضخمة والميني باص والميكروباص.. فضلاً عن العربات الخاصة "الملاكى" والتاكسيات وشاحنات النقل فلو غُلب عن تطبيق إشارات المرور فى مثل هذا الشارع لحظة عين لحدثت كوارث وربما قامت ثورات!

وأصبحت المدينة الحديثة أشبه بآلة ضخمة تضم المرافق بأسرها. من نقل أو صرف صحى، أو إضاءة والمؤسسات المقامة فيها من مصالح أو مدارس أو مستشفيات، والناس من رجال ونساء وأطفال.. وتسير هذه الآلة بمقتضى القوانين التى تسير الآلات بحيث لو تعطل "ترس" صغير لأصاب الآلة عطل، وربما توقفت عن السير..

فى مثل هذا الوضع لا يكون هناك مجال لحرية الفرد ليس فحسب لأن حريته تلك قد تعطل الآلة الضخمة، ولكن لأن مناخ التنظيم - وليس الحرية- أصبح هو النسق، وهو ما يتفق مع الطبيعة الآلية للمجتمع. التى تجعل الفرد ترساً صغيراً فى الآلة يجد نفسه مسيراً بها ولا يستطيع عنها حوالاً أو فكاً حتى فى التصرفات التى يبدو أن ليس فيها خطر كبير فهو لا يستطيع أن يقطف زهرة من شجرة بالطريق العام ولا يستطيع أن يرمى بوريقة وعليه بالطبع أن يلتزم بالمواعيد والأوقات المحددة، ولا يتصور أن يسير الهوينا فى أى وقت ليذهب إلى مصنعه أو مكتبه، فهناك وقت محدد بالدقيقة والثانية وعليه أن يجرى ليحلق بالترام أو العربة التى تبلغه محل عمله فى الوقت المحدد... فإذا دخل فهو لا يستطيع الخروج إلا فى الوقت المحدد..

وقد تغلغل التنظيم لدى الأوربيين فى كل شىء، حتى ليبدو أن أطفالهم الرضع، وكلابهم، وقططهم يلتزمون بهذا التنظيم، فلا يصرخون، ولا يتبولون، ولا يشذون عن النظام المقرر..

وعندما ظهر مصنع النسيج الميكانيكى فى ريف بريطانيا فى الفترة التى أعقبت مباشرة الثورة الصناعية فإن هذا المصنع ظهر للعمال كسجن فالدخول إليه فى وقت محدد بصفارة، والخروج منه كذلك. وفيما بين صفارة الدخول و صفارة الخروج لا يستطيع العامل أن يترك الماكينة الجديدة. أو يجلس ليدخن سيجارة، فأين هذا من النول الخشبى فى باحة منزله، الذى كان يأوى إليه كل ما أحس من نفسه نشاطاً لينسج ما يريد..

من أجل هذا كانت نقمة عمال بريطانيا على هذا المصنع مزدوجة، فقد حرّمهم من حريتهم، كما أنه دمر وسيلة عيشتهم، وانتظم العمال فى حركة تدمير الآلات وتحطيمها حتى جعلت الحكومة عقوبتها الإعدام!

ولا يتسع المجال لإسهاب أكثر.. المهم أن طبيعة المجتمع الحديث التى تتسم بالتعقيد الشديد.. والآلية أدت إلى سن قوانين عديدة تنتقص من حرية الأفراد.. وتملى عليهم الالتزام بها واحترامها ولم يكن مناص عنها لأنه لا يمكن دونها الاستمتاع بطيبات الحياة التى يقدمها العصر..

ولكن مما يعطى هذه الحقيقة صورة أخرى أن الإنسان الحديث فى المجتمع الأوروبى قد أشرب احترام القانون حتى كاد أن يصبح طبيعة ثابتة، ولم يعد يرى فى ذلك غضاضة أو انتقاصاً لحرية. وإنما قياماً بواجبات والتزامات المواطن. والنظر إلى الواجبات - قبل - أو مثل - النظر إلى الحقوق وبهذا يحقق التوازن بينهما. وعند الإخلال به لغرض الاستثناء، فإن هذا يكون اتجاهاً فى طريق "جحا" الأنانى الذى لا يستحق احتراماً...

بل قد رأى الجمهور فى القانون ملاذاً يلتجأون إليه لكبح الجماع وحل الاختلاف، ورأى علماء النظم السياسية أن "حكم القانون" هو أفضل النظم، وأنه يفضل "الحكم بالأصوات" فى المجتمعات الأوربية ولا يطعن فى هذه الفكرة إلا أن القانون فى المجتمعات الأوربية يسن بالأصوات. وما أراد أرسطو وأفلاطون عندما تحدثا عن "حكم القانون" وعجزا عنه هو ما جاء به

الإسلام عندما أعتبر أن القرآن باعتباره القانون الموضوعى الذى لا تضعه الأصوات هو أساس الحكم<sup>١</sup> ..

## ثانياً: "إشكالية" الحرية والعدالة..

ظن البعض أن هناك تعارضاً ما بين الحرية والعدالة وأن على الشعوب إما أن تأخذ بالحرية وتخسر العدالة، وإما أن تأخذ العدالة وتخسر الحرية. وهذا فهم سقيم أدت إليه ظواهر بعض تجارب الحكم السياسى التى تكون حرة إلى حد الانتقاص من العدالة أو عادله ولكن دون حرص على الحرية.

والحقيقة أنه ليس هناك تعارض أصيل ما بين الحرية والعدالة، ولكن هناك تميز يميز كل واحدة عن الأخرى.. فالحرية هواء، وفكر، والعدل غذاء وعمل، والغذاء يؤثر سلباً وإيجاباً على الصحة، ولكن الهواء هو الشرط الرئيسى الذى لا غناء عنه للحياة وإن لم يكن وحده هو الذى يكفل الحياة..

وفى كتابنا "نظرية العدل فى الفكر الإسلامى والفكر الأوروبى" أثبتنا أن الحرية الطليقة يمكن فعلاً فى بعض الحالات أن تفتت على العدل بالنسبة لفئات أخرى كحرية استغلال أصحاب الأعمال للعمال، أو حرية استبدال بعض الحكام للمحكومين أو حرية استعلاء الرجال على النساء الخ.. ولكننا أثبتنا بحكم المنطق، والوقائع. أن هذه الحرية نفسها تفسح المجال لهؤلاء المظلومين جميعاً للعمل للانتصاف، ولل قضاء على الاستغلال. فهذه الحرية مكنت العمال من تكوين النقابات التى استطاعت أن توقف الاستغلال الرأسمالى، ومكنت الشعب المجرى من السلطة ومن حق الانتخابات والترشيح أن ينال هذا الحق، وأن ينتخب نوابه فى المجلس. وأن يضع على رأس السلطة التنفيذية فى بلد كإنجلترا يمثل التقليد والحفاظ امرأة وليس رجلاً<sup>٢</sup>. وهذه المرأة، أبوها بقال وأمها خياطة ثم ترأس حزب المحافظين العتيد رمز الاستقراطية الوراثية، وتصبح هى نفسها بعد تركها للسلطة

<sup>١</sup> لا يتسع المجال لتفصيل أكثر، وقد عالجتنا الموضوع فى كتابنا "رؤية للحكم بالقانون". دار الفكر...

<sup>٢</sup> المقصود بالطبع مسز تاتشر.

عضواً في مجلس اللوردات... ثم لا تكون استثناء لأن الذي خلفها في رأسه الحزب المعارض- (العمال) كان من عامة الشعب، ومن أفقر فئاته، وقبل هذا، فإن حزب العمال فاز في انتخابات عام ١٩٤٥ على تشرشل الذي قاد بريطانيا إلى الانتصار في أشد معاركها بأساء، وقسوة، وحقق حزب العمال للمرة الأولى "دولة الرعاية" ووضع نظم التأمينات التي هي مفخرة العهد الحديث.. كما مكنت الحرية بحارة الأسطول البريطاني أن يتمرد على قباطنته، ومكنت شعب فرنسا أن يعلن ثورته التي ترفع راية المساواة وتذهب بملكية آل البوريون.. وتحطم سجن الباستيل..

والأمثلة أكثر من أن يتسع لها هذا الموجز.

ومن ناحية ثانية، فإننا لاحظنا أن فكرة العدل هي القيمة الحاكمة في القرآن الكريم، وأنه لو كان للأديان بصمة لكانت العدالة بصمة الإسلام، ومع هذا فإن انعدام الحرية، سمح بظهور الملك العضوض على يدى معاوية بن أبى سفيان - وحال هذا دون تحقيق العدالة...

أن العدل.. والحرية وجهان لأصل واحد هو الحق وليس هناك ما هو اسمى من الحق الذى قامت به السموات والأرض وانزل الله به كتبه ورسله، والحرية هي وسيلة الإنسانية للتعرف على الحق. ومن هنا كان احتفاء الإسلام بحرية الفكر، وإعطائه "كارت بلانش" لها وعدم وضعه أى حدود عليها، لأن هذه الحرية هي التي تعرف الحق، وهي التي تميز ما بين الحق والباطل...

وهذه هي أهمية الحرية، وأنها هي التي تفتح الباب للعدالة. وقد خدع بعض الحكام شعوبهم عندما أوهموهم أن العامل والكادح والفلاح الخ.. ليس فى حاجه إلى الحرية، وإنما هم بحاجة إلى العدالة، فقدموا لهم شيئاً من العدالة وحرموهم الحرية.. وكانت الصفقة خاسرة تماماً لأن الحرية ليست هي التي تفتح الباب للعدالة فحسب، وإنما هي أيضا التي تحمي العدالة نفسها وبدون الحرية يمكن للحاكم أن يرجع عما أعطاه لشعبه من عدالة. ومن ثم فإن عدالة دون حرية لا يمكن أن تكون عدالة حقه. ودائمة.. فالحرية هي التي تجعلها كذلك.. فإذا لم تكن هناك حرية فلن تكون هناك عدالة ومأساة المجتمع الإسلامى على مدار تاريخه هي أكبر مأساة تؤكد هذا المبدأ.

على أننا لاحظنا عند وضع أصول دعوة الإحياء أن الكلام السابق وأن كان صحيحاً بلا جدال، إلا أن الفئات المضطهدة والمظلومة، وإن مكنتها الحرية من استعادة حقوقها المسلوبة

وتحقيق العدالة. فإن هذا قد يتطلب وقتاً يمكن معه لجيل كامل أن يقضى حياته قبل أن يظفر بحقه، ولا يظفر به إلا الجيل الثانى، وربما الثالث وتاريخ الحركة النقابية يوضح ذلك. فإن عمال بريطانيا لم يستطيعوا لشراسة الاستغلال وقوة الرأسماليين، وجهالة العمال وفاقنتهم وتمزقهم التكتل، إلا بعد مضى قرابة مائة سنة، دارت رحى الاستغلال فيها على العمال. حتى استطاعت النقابات أن تصل من الفعالية الدرجة التى صدت فيها جائحه الاستغلال الرأسمالى.

ولأننا أيضا لاحظنا "أن الظلم من شيم النفوس" كما قال الشاعر وأن الإنسان دون الأديان التى تهدى قلبه وتكبح جماحه، يمكن أن يصبح أسوأ من الوحوش المفترسة لهذا فإننا أجرينا خطأ اعتباريا ما بين الحرية والعدالة. فكل ما يتصل بالفكر والفرد (أى سلوكه، بما فى ذلك الملكية الاستهلاكية التى تعد لصيقة بشخصه) تخضع للحرية وتكون لها حصانة من أى تقييد، ولكن عندما ينتقل الأمر إلى التعامل مع الآخرين فإنه يخضع لقواعد العدالة التى لا تعد مضادة للحرية، ولكن إحسان استخدام الحرية. خاصة وأن الحرية المطلقة التى لا يجوز المساس بها إنما هى حرية الفكر التى تدور حول المبادئ والأفكار.. والتى يمكن - مع هذا- وتطبيقا لها- مقاومة الرأى بالرأى والفكر بالفكر. أما فى مجال العمل وما يمس الأمن المادى للأشخاص والأفراد- بكافة مجالاته من العيش والعمل والوظيفة وحقوق المواطن فى الأمن والمشاركة فى القرار.. وحقوق الفئات المهضومة أن تنتصف.. فهذه كلها لا يمكن أن تكون موضوعاً لحرية طليقة لأنه لا يمكن لضحاياها أن ينتصفا كما هو الحال فى رد الكلمة بالكلمة والبرهان بالبرهان - وإنما يكون عليهم أن يتحملوا ظلم الأقوياء-حقبا طويلة حتى يمكن لهم أن يكسبوا قوة للمقاومة. وقد يفشلون فى هذا ومن ثم فينتعين أن يكون العدل هو الحكم والفيصل فى تقرير الأوضاع الاجتماعية والاقتصاد السياسى الخ...

### ثالثا: بين الحرية والديمقراطية..

يحدث فى بعض الأحيان خلط بين الحرية والديمقراطية فى حين أنهما متميزان. فالحرية نظرية إنسانية والديمقراطية أسلوب عملى وفى الحرية ما فى التنظير من انطلاق وموضوعية وفى الديمقراطية ما فى العمل من ضرورات وذاتيات. وكما يفهم من المعنى اليونانى لكلمة الديمقراطية

فإنها حكم العامة، وقد تحورت فى التطورات الحديثة إلى حكم الأغلبية ويقتضى حكم الأغلبية بدهاءة على الأقلية الخضوع للأغلبية والتسليم لإرادتها، حتى لو كانت هذه الإرادة غير سليمة، وليس هناك ما هو أدل على هذا من الحكم على سقراط بالموت نتيجة لرأى أغلبية قضاته، وقد كان تسليم سقراط للحكم ورفض الفرار أو المقاومة مؤشراً على التسليم لحكم الضرورات حسنة أو سيئة، بحكم كونها ضرورات. أو أنه احترام للقانون القائم، والذي إذا أريد تعديله فبطريقة القانون نفسه، على كل حال إذا كان حكم الأغلبية على الأقلية شيئاً سيئاً فأسوأ منه حكم الأقلية على الأغلبية. وهكذا فلا مناص من التسليم فى النهاية. وأثبت سقراط أنه فيلسوف مطبوع .

والعلاج الوحيد لهذا النقص الذى تحمله الضرورة هو - ولو على المدى البعيد - الحرية. فمع الحرية يمكن للأقلية أن تغير الاتجاه، وأن تصبح هى الأكثرية، وتتكرر التجربة.. أو على الأقل تحول دون ظلم الأغلبية لها.

ولكن إذا استهدفت الأغلبية - بحكم أغليبتها - تقليص الحريات لتستبد بالحكم، أو لتضييق على غيرها سبل الوصول إليه. فإنها فى هذه الحالة لا تصبح ديمقراطية، ولكنها تتحول إلى نوع من الديكتاتوريات.. واحتمال تحول الديمقراطية إلى ديكتاتورية أمر وارد، بل هو الأغلب، وقد ظهرت الديكتاتوريات فى روسيا، وألمانيا، وإيطاليا من عباءة الديمقراطية الفضاضة والحائل الوحيد دون هذا التطور هو الحرية. فإذا كانت قد سدت تماماً منافذ الحرية، فليس إلا الثورة التى تذهب بالحكم الديكتاتورى للأغلبية، وتعرض البلاد لما تحدثه الثورات من اضطراب.

وهكذا يتضح لنا التمييز ما بين الحرية والديمقراطية ويتضح لنا أن الحرية هى حامية الديمقراطية، كما أنها حامية العدالة ومن هنا أيضا يظهر المبرر لأولوية الحرية..

## **رابعاً: البلبلة والاختلاف والائتلاف..**

من أكبر ما يُدعى به ضد الحرية أنها تثير الفوضى والقلق وتبعث على البلبلة والاختلاف وتؤدى إلى التفتت والتعدد فى الهيئات. وما يثيره هذا كله من تبديد جهود، وإهدار مال، وإضاعة الوقت الثمين..

فإذا كان من حق كل "من هب ودب" كما يقولون أن يصدر صحيفة أو أن يؤسس جمعية، أو حزبا فلا بد أن تحدث البلبلة ويمكن أن تصدر مائه مجلة وأن يظهر مائه حزب ولهؤلاء نقول، ولنفرض هذا. فما هو المانع أو المحذور إن التطور سيحكم عليها بالبقاء أو الفناء تبعاً لما فيها من عناصر قوة، أو ضعف.

وعلى كل حال فليست الحرية وحدها هي المسئولة عن الاختلاف في شتى مظاهره لأن الاختلاف مطبوع في النفس البشرية. وهو جزء لا يتجزأ من طبيعتها ولن نجد حتى أخوين تؤمّن يتفقان كل الاتفاق في كل شيء. وقد أقر الإسلام الاختلاف كأمر طبيعي مغروس في نفوس الأفراد وكان حرياً بالإسلام - كدين - أن يضيق بالأديان الأخرى أو أن يعمل ليكون كل الناس مسلمين، ولكن القرآن سلك نقيض ذلك. فقرر الاختلاف بطريقة لا يمكن أن يوجد ما هو أصرح منها وأكثر تأييداً وتقريراً للاختلاف إلى نهاية البشرية، وأن هذا الاختلاف هو من دواعي خلق البشرية.. ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم.. ﴾ ١١٨-١١٩ سورة هود. وقد رضى أن تظل مجموعات الناس على أديانهم رغم أنه يرى أنها كفرًا، وكما أن النبي لن يعبد ما يعبد الكافرون فإن الكافرين كذلك لن يعبدوا ما يعبد النبي " ﴿ لكم دينكم ولي دين ﴾.

فإذا كان الإسلام قد قبل الاختلاف والتعدد حتى في أهم جانب - وهو العقيدة - فأحر به أن يقبل الاختلاف والتعدد فيما هو أقل شأنًا من مأكّل، أو مشرب، أو لباس أو سلوك الخ...

ولو لم يكن الاختلاف أمر طبيعة فارضة نفسها بحكم حقيقتها ووجودها لوجب أن يكون مما يعمل له ويسعى إليه الناس لأن معنى الاختلاف هو إظهار جانب من جوانب القضية لم يكشف عنه، ولما كانت الحقيقة متعددة الأبعاد والجوانب، فإن كشف كل جانب يساعد في الوصول إلى الحقيقة.. وبهذا يكون الاختلاف عاملاً من عوامل التكامل والتعرف على كل أبعاد الموضوع..

جانب آخر ينسأه الذين يضيقون بما يوجد الاختلاف من تعددية وبلبلية هو أن هذا الاختلاف ثمرة لإعمال العقول ولما كانت العقول متفاوتة وهناك من يفهم أكثر من الآخر، فإن النتائج التي يتوصل إليها تكون مختلفة. وهذا الاختلاف أفضل من فرض الصواب على الناس فرضاً (إذا

تصورنا وصولنا إليه) لأن هذا الفرض وحده لن يؤدي إلى إعمال العقل. وإعمال العقل ميزه وهى ضرورة بحيث لا يكون الخطأ هو النقص الأكبر. ولكن النقص الأكبر هو عدم إعمال العقل. لأن الخطأ يمكن أن يؤدي إلى الصواب، بل إن أعرق وأقدم طرق المعرفة هى "التجربة والخطأ" لهذا كان المبدأ النبوى عن استحقاق المجتهد المصيب لحسنتين والمجتهد المخطأ حسنة أمراً سليماً تماماً..

الحرية إذن لم توجد الاختلاف إيجاباً، على أنها لو أوجدته لما كان هذا مأخذاً عليها بل كان فخراً لها لأننا رأينا أن الاختلاف إنما هو عملية كشف الجوانب المسكوت عليها، و دور الحرية فى هذا المجال يشمل أمرين: الأول أنها ساعدت على ظهور الآراء المختلفة بحكم كونها حرية. تفسح المجال لكل رأى وترفض أى تضيق. والأمر الثانى وهو إلهام هوائه ما دام الوعى بالحرية والإيمان بها عميقاً فإن الاختلاف لن يؤدي إلى تمزق، وفرقة، لأنه إنما يكون ذلك إذا ساد التعصب. وهو تقيض الحرية.. أما إذا سادت الحرية فسينطبق بالفعل قول الشاعر "اختلاف الرأى لا يفسد للود قضية..". فالحرية عندئذ تكون هى المناخ الذى يستوعب كل هذه الاختلافات ويحولها إلى تكاملات... وقد يتطلب الأمر نوعاً من التنظيم والتفضيل واعتبار الأولويات. وهو ما لا ترفضه الحرية بل هو التطور الطبيعى للتعددية ما دام هناك إيمان بالحرية. فإذا لم يكن هناك إيمان بالحرية فإن التعددية لا بد وأن تنتهى إلى نوع من سيطرة رأى على الآراء الأخرى أو يحدث ما حدث بالنسبة للمجتمع الإسلامى عندما أدت بلبلة حرية إصدار الأحكام إلى غلق باب الاجتهاد ولو كان مناخ الحرية سائداً لَتمت عملية "بلورة" أو "تهيج" تحقق الاستفادة من التعددية.



## الباب الثالث

### معسكر أعداء الحرية

عندما سأل أحد الناس سقراط النصيحة قال له " أعرف نفسك " .

وهو توجيه يكفى على المستوى الشخصى، ولكن عندما يتعلق الأمر بقضية اجتماعية معقدة - متعددة الأطراف، متشابكة العلاقات فقد يكون الرد "أعرف عدوك".

للحرية أعداء مطبوعون، بمعنى إنهم لا بد وأن يكونوا أعداء بحكم وضعهم، فوضعهم يملى عليهم العداء للحرية، حتى لو كانت مشاعرهم تخالف ذلك فهم كالسجان لا بد فى النهاية من أن يغلق الباب على السجين، لأن هذه هى مهمته..

### السلطة: عليها اللعنة..

والبيئة التى تجعل من يعيش فيها عدواً للحرية بالضرورة هى ما أطلقنا عليه "السلطة" لأنها أشد ما يعطى المعنى المطلوب وألفاظها وحدها تدل عليه. فإن "سلط عليهم" - مبنية للمجهول - أو تسلط عليهم - تعنى معنى مضاداً للحرية قلباً وقالبا...

كما أن السلطة أخذت طابعاً مؤسسات بأخص وأشد دلالة من الألفاظ الأخرى المرادفة لها كالهيمنة والسيطرة على المجتمع.

وكيف نشأت هذه السلطة؟ لقد نشأت نشأة ساذجة مع اتسام بعض الناس بقوة جسدية أو بدهاء عقلى على الآخرين بحيث تمكن من إخافتهم بقوته أو خداعهم بدهائه. وفى النهاية تسلط عليهم..

وأبسط الأمثلة على ذلك تسلط الرجل على المرأة.

ولكن هذا التسلط أخذ شكلاً منهجياً "شيطانياً" عندما عمد أحدهم إلى تخصيص مجموعة من الأفراد لتقوم بمهمة السيطرة وتحقيق السلطة بطريقة منهجية تربوية، ففرغ هؤلاء من عملهم

كفلاحين أو عمال الخ.. وتولى الأنفاق عليهم بما يجعلهم لا يحملون هم الأعاشه ثم أخذ يمرنهم على وممارسة التدريبات الرياضية والعسكرية وأساليب المران والضبط والربط بدءاً من صفهم صفوفاً منتظمة وسيرهم بطريقة خاصة ثم وضع فى أيديهم أسلحة عصيا، أو رماحاً أو سيوفاً... وأخيراً تولى رأسهم وزحف بهم على الفلاحين الآمنين الغافلين والتجار المسالمين الفاتحين محالهم فنهب وسلب بيوتهم ومحالهم وقتل بعضهم ثم أتفق معهم على الخضوع له وتقديم ما يطلبه من مال الخ... وإلا عاد فتسلط زبائنته ولم يعد أمام الفلاحين والتجار من مخرج إلا الاستسلام، لأنه لا يمكنهم أن يهجرُوا أرضهم أو يغلقوا محالهم للتصدى له، فضلاً عن أنهم عزل ليس لديهم السلاح، ولا التدريب والمران على حمل السلاح وشن الحرب..

وصور جورج أوريل مؤلف "عمال المزرعة" نشوء السلطة كما تخيلها فى عالم الحيوان - بصورة تتفق مع هذا المجتمع دون أن تختلف فى الجوهر عما حدث بالنسبة للمجتمع الإنسانى - فبعد أن ثارت الحيوانات على صاحبها حتى طردته وأعلنت جمهورية الحيوان ووضعت شعاراتها "كل الحيوانات متساوون" "كل من يدب على أربع أو يطير بجناحين فهو صديق، وكل من يسير على قدمين فهو عدو" "لا يجوز لحيوان أن يرتدى ثياباً أو ينام على فراش" الخ... وانتخبوا الخنزير رئيساً ووضع هذا يده على الجراء الستة التى ولدتها كلبة حراسة المزرعة ليربيهم لها، واستطاع فى سرية أن يمرنهم على الطاعة العمياء وإتباع أوامره بما فى ذلك الهجوم على من يغضب عليه عندما يشير إليهم بذلك. وتعود أن يخرج ووراء الكلاب الستة. وعندما يجلس تحوطه وتبصص له بذولها..

ولم تعلم الحيوانات بما وراء ذلك، إلا عندما ضاق الخنزير برفض أحد معارضيهِ عندئذ صاح بكلابه صيحة معينة فزمرت هذه الكلاب وانطلقت تجرى وتغوى فى وحشية، وقد استيقظت فيها طبيعة الذئاب حتى كادت أن تعقر المعارض لو لم يفر ناجياً بجلده...

عندئذ ظهرت السلطة وتأسس جهازها المنهجي، واستكملت سواء فى جمهورية الحيوان أو جمهورية الإنسان أخص قسماتها وهى إنها "أداة قمع" وإنها وحدها التى تملك السجون.. وتنفذ أحكام الإعدام.

وما لنا نذهب بعيداً أو نستشهد بجمهورية الحيوانات، والتاريخ المصرى شاهد شديد الشبهه. فقد كان الأمراء يشتركون "المماليك" أطفالاً ويربونهم - كما ربي الخنزير الجراء - ويفرغونهم تماماً للقتال وفنون الحرب. ويسيطرون بهم على شعب مصر المسالم الوديع. ومن هؤلاء المماليك ظهر أقوى وأكبر سلاطين مصر.

ومن الواضح إن النشأة البدائية للجيش لا يمكن أن تفصل نشأة أى عصابة أو "منسر" للصوص يهتدى إليها شقى عريق فى دهائه وإن قوامها السيطرة - عن طريق استخدام القوة فى نهب عمل وثروة الآخرين أو ابتزازها بصورة منتظمة. نقول إن هذا الميلاد المهين للعصابة لا يختلف عن الميلاد للجيش، بل ولا يختلف عن الطبيعة التى أخذتها الجيوش تحت قيادة يوليوس قيصر وأغسطس والاسكندر حتى نابليون.. فبقدر قدرة الجيش على القتال بفضل الأسلحة من ناحية.. والضبط والربط من ناحية أخرى ومهارة القائد فى التوصل إلى أساليب وخدع الخ... نقول بقدر التقدم فى هذا بقدر ما تكون قوية فى اكتساح الممالك والاستحواذ عليها بتلك الطريقة الوحشية التى نقرأها فى التوراة: قتل الرجال واستحياء النساء والأطفال وحرق الممتلكات. أو قننتها قوانين الحرب الرومانية وكانت تقضى بالاستحواذ على الأراضى والممتلكات والرجال والنساء فى البلد المفتوح أو وضعتها نظم الاستعمار الأوربية الحديثة..

وقد يعود انعدام الوحشية فى الجيوش الإسلامية فترة النبوة والخلافة الراشدة بالإضافة إلى ما كانت تؤمن به من قيم تحرم الممارسات الوحشية، أنها لم تتكون من جيوش نظامية لها طرق الضبط والربط والمران والرتب العسكرية الخ.. وإنما كانت تتكون من متطوعين أو قبائل معروفة... ومع هذا كله فيظل الجيش جيشاً يحمل فى أحشائه بذرة التوحش ما دامت مهمته القتل وهو ما ظهر فى جيوش معاوية ويزيد (معركة الحرة) وتعذيب ابن المقفع وغيره فى الدولة العباسية<sup>١</sup>.

---

<sup>١</sup> ولكن يلحظ إن هذه الحالات كانت قلّة نادرة. كانت استثناء من القاعدة فى حين إن التعذيب والوحشية كانت القاعدة فى الجيوش الأوربية من اليونان حتى الآن.

نعم إن الواجب الدفاعى للجيش، أى حماية أمن واستقلال البلاد- هو أمر نبيل بلا جدال بل لعله أنبل الأفعال وأى شئ أنبل من التضحية بالنفس للإبقاء على النفوس الأخرى وحماية البلاد من العدوان ولكن هذا يمكن أن يؤدى دون جيش- عندما يتعاون السكان جميعاً للدفاع عن بلدهم، وقد دافع أهل المدينة المنورة بتوجيهه وذكاء "أبى بكر" عن مدينتهم المقدسة بعد سفر الجيش الوحيد لديها- وهو جيش أسامة، ونجح سكان مدينة السويس فى أن يحولوا دون دخول القوات الإسرائيلية الغازية عام ٧٣ فى أعقاب خديعة الثغرة التى تسللوا منها إلى المدينة. ولكن المدينة وحالت دون دخول المصفحات والدبابات المدينة. ونجحت فى أن توقفهم خارجها بعد أن استأصلت من كان قد استطاع الدخول فحرب الجيش الإسرائيلى الحصار عليها لمدة مائة يوم ظلت المدينة الباسلة صامدة حتى انسحب الإسرائيليون.. وصد أهل عكا حصار نابليون، ونجح أهل رشيد فى هزم الجنرال الإنجليزي "فريزر" مما أثار قلق محمد على وشكر الأهالى ولكن أوضح لهم إن الدفاع عنهم هى مهمة الجيش! وكان فى الحقيقة يعرب عن مخاوفه إزاء ظهور الشعب المسلح الذى يمكن أن يقف فى مواجهة استبداده...

## العسكريون..

من العرض السابق يتضح لنا إن الصورة الأولى التى تجلت فيها "السلطة" كانت سلطة القوة المعززة بالسلاح والمزود بنظم الضبط والربط التى حملت اسم الجيش. والذى أريد به حماية تراب البلاد وحدودها من عدوان الغزاة ولكنه عملياً وربما قبل أن يتعرف على هذه المهمة الدفاعية النبيلة. كان قد عُنَى بتركيز الحكم وإقامته على أساس القوة.

ولا جدال فى إن القادة الأوائل الذين وضعوا أسس وتقاليد المران العسكرى درسوا بعمق النفسية البشرية ونقط الضعف والقوة فيها. بل لعلمهم استفادوا من تجربة تدليل الحيوان المتوحش واستئناسه بإطعامه وتدريبه بعد ذلك (وقد كان لينين يراقب بدقه تجارب عالم النفس المشهور بافلوف الكلاب والحيوانات وانعكاساتها على أجهزتها العصبية) وقد كان الدرس الأول هو إن على القائد أن يوفر لجنوده الحاجات - أى المأكل والشرب وما إلى ذلك- حتى يسلموا القياد له ويمكن استئناسهم..

ولكن الإنسان يختلف عن الحيوان فى إن إشباع الماديات لا تنفى وجود إرادة، وعقل، ومن هنا كان لابد من التحكم فى هذه الإرادة والعقل. وكانت الخطوة الأولى هى جعل "الطاعة" العمياء أى دون أى تفكير هى الفضيلة الأولى التى يقوم عليها كيان الجيش وعلاقاته، فحتى عندما يعترف بالوطنية، والإخلاص، والدقة الخ... فإن الأولوية تكون للطاعة. وتنفيذ الأوامر. وهذا الصفة تنتظم الجميع فعلى الجندى أن يطيع الضابط، والضابط الأصغر أن يطيع الضابط الأعلى الخ...

وعندما تصبح الطاعة هى قوام العلاقة والالتزام الأول فى الجيش - فإن هذه الحقيقة التى لا استثناء فيها تحدث أكبر وهن فى الإرادة والذاتية والفكر لأنها إنما تتم على حسابها..

ومما يمت إلى الطاعة بصله تقديس الطبقة واللامساواة والتركيز على الرتبة والأقدمية، فالجندى يظل جندياً، يدخل الجيش جندياً. ويموت فيه وهو جندي والضابط يبدأ حياته بملازم ثان وحتى لو كان ابن الملك ثم يتدرج طبقاً لنظام صارم.

أما التدريبات التى تبدأ من الصباح ولا تنتهى إلا بالليل فقد أريد بها تطويع الإرادة والشخصية طبقاً للأوامر واستنفاد الطاقة البدنية والفكرية للمجنذ بحيث لا يترك له مجال للتفكير، خاصة عندما تتسم بالترار الروتينى أو الصيحات البلهاء. كما إنها تؤدى إلى معرفة المجنذ وشخصيته وما فيه من مقاومة أو استسلام. وهى كذلك مبرر لإيقاع عقوبات لإشاعة الخوف فى النفوس.

والخوف سلبياً، والطاعة إيجابياً، يعملان كحدى مقص يقضيان على الإرادة ويطمسان الذاتية ويجعلان المجنذ قلباً وقالباً ملكاً للنظام.

وهناك أساليب أخرى فى الزى والمعيشة الجماعية والحمامات تهدر الخصوصية وتوهن الحياء قدر ما تضخم الفجاجة.. فضلاً عما هو أشد من وسائل الامتحان، ولقد كشفت قومه الأمن المركزى لمدينة القاهرة عن فنون الإذلال التى كانت تمارس بطريقة منهجية ويومية.

وهذه الوسائل كلها تؤدى إلى نوع من "غسيل العقل وشل القلب" وتحيل الإنسان إلى وحش أكثر وحشية من أى حيوان مفترس. لأن الحيوان المفترس إنما يفترس للجوع، فإذا شبع امتنع عن

الافتراس أما المران ووسائل الضبط والربط والطاعة العمياء الخ... فإنها تقضى على الفطرة وعلى الاتزان الذى بنى الله تعالى الطبيعة البشرية عليه. وبدون هذا المسخ للطبيعة البشرية لا يمكن أن تُفهم فنون التعذيب التى تقشعر لمجرد سماعها الجلود، والتى مورست فى سجون الدول الشمولية ومعسكرات العمل بحيث استهلكت الملايين الذين ذهبوا دون أن يعرف شئ عنهم.

فإذا سلمنا جدلاً، بان قد تكون هناك ضرورة لوجود مثل هذا الجيش لصد العدوان، فمن غير المعقول أن يكون هو المدرسة التى تخرج الساسة، والرؤساء ولأن أسلوب الطاعة فى العلاقات لا يمكن أن يتسق مع الديمقراطية. فمن يتعود الطاعة لا يقبل الشورى..

ولا تقف جريرة الحكم العسكرى عند هذا، لما كان المحور الذى يقوم عليه هو القوة فإنه لا يطبق أن يؤمن بفكرة الحق، أو إنه يرى إن "القوة هى الحق" وقد غرست نظم الحكم العسكرى بذرة القوة عميقاً فى جذور المجتمع الأوروبى بحيث صارت القوة هى الحق **might is right** وأهدرت كل القيم والفضائل التى انتهى الفلاسفة ودعا إليها الأنبياء ونشروها بين الناس، وهذه هى فى الحق مأساة الحضارة الأوربية.

وأسوأ شئ فى هذا الموضوع السىء بطبيعته إن الحكم العسكرى هو أقدم صور الحكم. وقد غطى تاريخ العالم القديم تقريباً بما فى ذلك دولة كاليونان يُظن إنها بعيدة عن العسكرية. أما بالنسبة لروما فقد كانت المحضن الأصيل للتقاليد العسكرية التى أثبتت فعاليتها وأخذت بها كل النظم العسكرية فى العالم بدءاً من تقسيم الجنود إلى مجموعات تبدأ من عشرة وتنتهى بألف، ولكل وحدة قائد يطيعه أعضاء المجموعة ويطيع هو رئيس المجموعة الأعلى، ثم تسليحهم بالسيف القصير، والدروع والخوذات والرماح، وتخصيص رتب وألقاب لرئيس كل مجموعة ثم وضع خطط الزحف التى تحرك هذه المجموعات كلها وطرق القتال الخ... كما يدخل فيها زى الجندى وما يكلف به من مهام خلال الحرب والسلم.. ففى هذه كلها كانت روما أستاذة العالم بأسره ونهضت به إلى أعلى مستوى شهده العالم القديم..

كما أنها هى التى نهجت المسابقات والمصارعات ووصلت بها إلى درجة لم تلتحق، واعتبرت إن هذه المصارعات هى جزء لا يتجزأ من تربية الشعب والحصول على رضائه تطبيقاً للشعار "خبزاً وألعاباً"..

وعند مراجعة التاريخ الرومانى، فإننا لا نجد فيه إلا الحكم المطلق، وإلا تدمير الشعوب والاستحواذ على ثرواتها وإخضاعها للسلام الرومانى المزعوم والذى كان فى حقيقته "الإرهاب الرومانى" وإن القانون الرومانى كان قانون العنصرية، والتفرقة والتمييز بين الناس. وأنه إذا أعطى ضمانات للعدد القليل من الرومانيين فإن الملايين فى آسيا وأفريقيا كانت تعامل كالعبيد ولم تكن هناك مشاركة فى السلطة إلا لأعضاء السناتو وهم قمة الاستقراطية الرومانية. وكانوا يفقدون هذه المساهمة إذا كان الإمبراطور شخصاً قوياً، فضلاً عن إن معظمهم كان ممن قادوا الجيش وخاضوا غمار المعارك والحروب.

وكانت العسكرية الرومانية هى المرجع والملهم لكل القادة العسكريين الأوربيين وعلى رأسهم نابليون الذى كانت تواريخ روما هى ملهمته الأولى..

وتاريخ نابليون يقدم لنا أكثر القادة العسكريين استنارة، وثقافة، وتأثراً، وكيف أن الطبيعة العسكرية فيه غلبت فى النهاية.. فقد كان أبناً للثورة الفرنسية وجعلته عسكريته حافر قبرها، فما كان شخص آخر يمكن أن يوجه طلقات مدافعه إلى الجماهير المتجمعة والتى ألفت أن تتجمهر طوال سنوات الثورة. ووضعت هذه الطلقات نهاية لهذا الأسلوب، من التجمهر، وللثورة الفرنسية واذنت ببداية الحكم العسكرى الذى يظفر بتأييد الجماهير بقدر انتصاراته وبفقدائها بقدر هزائمه.

كان نابليون قائداً عبقرياً تتعادل فيه الملكات الإدارية المدنية مع الملكات العسكرية والحربية، وقد كان رغم انتصاراته فى المعارك. يؤثر أن يُلقب نفسه "عضو المجمع العلمى" الذى كونه وكان فخره بجلساته بين رجال القضاء عند وضع القانون الذى أصبح يحمل اسمه - لا يقل عن فخره بجلساته مع أركان حربيه قبيل المعارك. ومن النادر أن نجد عسكرياً توفرت فيه هذه اللامسات. ومع هذا فلا جدال إن ما خلفه من أثار إنما كانت نتيجة للمعارك الحربية التى غيرت خريطة أوربا، وأن الأمر المحقق هو قتل الملايين وتشويه أمثالهم وتدمير البيوت والحقول والمصانع الخ.. فما دام عسكرياً فلا بد أن ينتصر "العرف العسكرى" فى النهاية..

ومع هذا فإن نابليون يعد استثناء لم يتكرر ولم يظهر حتى الآن من يماثله فى توفر ملكة الإدارة المدنية جنباً إلى جنب الملكة العسكرية والحربية الأمر الذى لطف حكمه شيئاً ما وجعله

يصدر قانون نابليون الذى كان قانون الطبقة البرجوازية الصاعدة. أما كل الذين ظهروا بعده فهم قادة عسكريون يحكمون بقانون السيف وقد جنوا جميعاً على شعوبهم لأنهم كبتوا الحريات وفى النهاية أوقعوها فى الهزائم.

ولما كانت القوة العسكرية وما يكتنفها من أساليب تقوم على الطاعة والمران وهى بعيدة كل البعد عن الحكم الديمقراطى أو إشاعة الحرية، فليس هناك مبرر على الإطلاق يبرر وضع العسكريين فى قمة نظام الحكم، ويفترض أن يوجد فى الدول التى تعرف قيمة الحرية وتحرص عليها نص أو تقليد يحرم راسة الدولة على أى شخص عسكري، وهو الأمر المطبق فى الدول التى تحرص ديمقراطيتها، والذى نجد وزير دفاعها رجلاً مدنياً أو رجال الأعمال مثل "ماكنمارا" فى الولايات المتحدة.

## **فقهاء التقليد..**

أشرنا إلى أن الحرية ليست إلا صدى للإرادة الفردية التى قد تقوم على أعمال العقل، كما قد تتبعث بالعاطفة، ولكنها فى جميع الحالات تنبثق عن الفرد..، وهذه الصورة لا توجد عندما يملى على الفرد - إملاء - كل ما يكون عليه عمله. لأن هذا العمل - حتى لو كان صواباً - لا يمكن أن يكون حرية، إنه يكون تقليداً ولا يكون صاحبه هو الإنسان الحر، ولكن القرد المقلد.

ومن القرن الرابع الهجرى وقد أعلق الفقهاء باب الاجتهاد. واصبح عليهم الالتزام بالمذاهب المقررة لا يتعدونها.. كما أصبح على الجماهير أن يقلدوا شيوخهم، والتقليد هو أداء الحكم دون السؤال عن الحكمة أو العلة...

وكانت نتيجة إغلاق باب الاجتهاد أن حيل ما بين عامة الشعب والتفكير فصدئت عقولهم من ناحية وعقت إرادتهم وحررياتهم من ناحية ثانية.

ويعود تمسك الفقهاء بتقليد ما وضعه الأئمة دون أن يقدموا إضافتهم إلى أن ما قدمه الأئمة يكتسب عراقية ومصداقية لا تتوفر للأراء الفردية، وإن مجموعة هذه الآراء هى التى تمسك "المؤسسة الدينية" وتوجد لها المحاور التى تدور حولها وتضفى عليها قدراً من القداسة. فالعملية أكثر تعقيداً مما يبدو..



وفى العالم الإسلامى، كما فى العالم الأوروبى، فإن تجمد المؤسسة الدينية وفرضها مفاهيمها على الفكر، كان من أكبر أسباب تأخر هذه المجتمعات، لأنها حالت دون انطلاقه الفكر واستكشافه للأفاق العديدة.

ومن حسن حظ العالم الأوروبى إن رزق مفكرون ثاروا على كهنوت الكنيسة وسلطانها على الفكر، ودخلوا معها فى معركة طويلة ومريرة، وقدموا شهداء.. ضحوا بحياتهم على المحرقة. ولكن كتب لهم الانتصار الذى كان بداية تحرر المجتمع الأوروبى وانطلاقه على طريق التقدم.

ولم يحدث هذا بالنسبة للعالم الإسلامى لأسباب عديدة، ولم تقم سوى محاولات جزئية لإصلاح جانب من جوانب العقيدة أو العبادة، ولكن لم يوجه نقد للمؤسسة الدينية باعتبارها حامية التراث التقليدى، ولا إلى أصول الفقه وأساسياته التى اعتبرت من المسلمات، وربما يعتبر منكرها ممن يجحد معلوماً من الدين ويعد مرتدًا.

ومنذ أن وضع الشافعى "الرسالة" على رأس المائة الثانية من الهجرة، ولم يظهر مفكر يدعو إلى النظر فيها. كما لم تتعرض مقاصد الشريعة التى وضعها الشاطبى فى القرن الثامن للدراسة الجادة فقد أخذ مأخذًا التسليم.

إننا نعيد هنا ما سبق إن كتبناه فى "نحو فقه جديد" إن تقليد المسلمين لمدته ألف عام، أو أكثر معناه إن أمة محمد أعطت عقلها أجازة طول هذه المدة "فلنحمد الله إننا لا نزال نسير على قدمين، وكان يمكن أن نسير على أربع" لأن الفرق البارز بين الإنسان والحيوان هو العقل. فإذا أغفله فإنه يصبح حيواناً.. بل أضل ﴿ أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون ﴾.

المصيبة التى لا تعادلها مصيبة إن هذا الوضع المزرى الذى يرفضه كل من لديه مسكة عقل يجد من يدعو إليه ويدافع عنه ويعتبران "اللا مذهبية" هى الكارثة العظمى وتقف المؤسسة الدينية بجلالة قدرها وراءه.. ويتشبث به الأزهر.

وفى غير مصر يقوم صراع مرير ما بين الإصلاحيين فى إيران وبين المحافظين من حملة "آيات الله" ورعاة الحوزات فى قم المقدسة!

وهذا الصراع الذى تدور رحاه فى إيران جدير بأن يدفعنا ويستحثنا على العمل. لأن آيات الله فى إيران يتمتعون بنفوذ روحى عميق وتراث تاريخى عريق واستقلال مادى واقتصادى مكين. فشن الإصلاحيين الحرب عليهم أمر ينم عن شجاعة وجدير إن لا نقل شجاعة عنهم خاصة والعرب هم أقدر من يدافع عن الإسلام بحكم إتقانهم لغة القرآن. ولا تتمتع مؤسسة الأزهر بما يتمتع به آيات الله من قوة واستقلال. فلم يعد لنا عذر خاصة بعد أن سدنا ضربة المعول الأول بكتابتنا "نحو فقه جديد" بأجزائه الثلاثة..

## دعاة الحكم الشمولى..

دعاة الحكم الشمولى هم أخطر أعداء الحرية لأننا نجد عندهم التنظيم والتنظير الذى يقضى قضاءً مبرماً على الحرية. ولا تعد الأساليب العسكرية فى بطشها الفج بالأعداء، ولا المؤسسة الدينية فى تجميدها للأفكار.. شيئاً مذكوراً أمام ما جاء به دعاة الحكم الشمولى من نظم منهجية دقيقة ومن تأويلات نظرية لوأد أو لتقييد الحرية وشل حركتها.

المفارقة المذهلة إن الذى أوجد هذا الموقف المعادى للحرية، واحكمه وأرسى أسسه وشد طنبه كانت الاشتراكية التى أمّلت فيها الشعوب والجماهير كما لم تأمل فى أى دعوه - تعزيز كرامة الإنسان وإنقاذه من استغلال الرأسمالية..

لقد آمن الملايين من الرجال والنساء من عمال ونقائبيين وفنانين وأدباء الخ.. فى أربعة أركان الأرض بالمثاليات التى تصورها فى الاشتراكية: العدل، المساواة، التحرر من الفاقة، كرامة الإنسان، حكم الجماهير، مقاومة الاستغلال الرأسمالى والاستعباد الإمبريالى الخ... وتعرضوا فى سبيل هذا- على مدار قرن كامل- من منتصف القرن التاسع عشر حتى منتصف القرن العشرين لكل صور الاضطهاد والإرغام. وضحوا بحياتهم فى السجون الرهيبة أو تحت وطأة التعذيب فما استسلموا ولا استكانوا حتى نجحوا أخيراً وبصورة فاقت أحلامهم عندما قامت "دولة العمال والفلاحين" فى روسيا- سدس العالم ورمز الرجعية والأتوقراطية، وبزعامة شخصية أسطورية بلورت كل أحلام البطولة ومثاليات الكفاح والتضحية ووصلت الثقة فيها والإيمان بها درجة التقديس.

ولنا أن نتصور الفجيعة التي أطبقت على الأجيال التي قدر لها البقاء عندما رأت أن الأمل الوردى الذى كافحت فى سبيله وضحى الآباء والأجداد لتحقيقه أصبح كابوساً رهيباً أفضع وأشنع من الرأسمالية المستغلة، ومن يد هذا المنفذ نفسه الماركسية المعصوم تجرعوا كؤوس السم وغصص العذاب وزج بهم فى السجون...

فهل هناك "دراماً" أشد مأساوية من هذه... وما عسى أن تبلغ تراجيديا عن رجل وامرأة- حبيب وعشيقة أمام هذه الجائحة التي اجتاحت الملايين وقضت على آمال الأجيال.

كيف حدث أن تحول لينين الداعية الجماهيرى والعدو اللدود للأتوقراطية القيصرية ووارث نظرية ذبول الدولة والذى تصور أن كل طباح يمكن أن يكون رجل دولة وأن أى جندى- يمكن أن يكون جنرالاً، وأنه عندما يشترك الشعب كله فى بيروقراطية الدولة لا تعد هناك بيروقراطية إلى أكبر طاغية عرفته البشرية، طاغية تصغر أمامه الأتوقراطية القيصرية، وكيف وضع أساس أسوأ جهاز إرهابى عرفته البشرية وأطلق عليها " درع الثورة "

كيف تحولت ديكتاتورية البلوريتاريا إلى ديكتاتورية على البلوريتاريا وأوجدت أضخم جيش سخرة عرفه التاريخ، وجعلت قادة النقابات جلادين للعمال يزجون بهم فى سجون تقيمهها النقابات نفسها وتبعث من الماضى السحيق "دفتر العمل" الذى كان يقيد حركة "الأقنان" - أى عبيد الأرض- فى القرون الوسطى لتطبقه على عمال روسيا فى أربعينات القرن العشرين...

كيف يتحول قلم تروتسكى الذى ألف المجلدات ودبح الصفحات إلى سيف بتار أو خنجر غدار يكتب تاريخ الثورة بالدماء لا بالمداد.

لقد حدثت هذه المأساة لأن ماركس بعد دفاعه الحار عن عمال بريطانيا وتعرية الاستغلال المتأصل فى الرأسمالية وهو الموقف الذى اكتسب به قلوب الجماهير تخندق فى مكتبة المتحف البريطانى وانغمس فى دراسات نظرية انتهت به إلى إن القوى المادية - ولتكن علاقات الإنتاج أو ملكية وسائل الإنتاج أو غيرها- وليس الوجدان الإنسانى بما فيه من عواطف ومشاعر ومبادئ وقيم وأشواق وطموحات هى التى تتحكم فى مصير الإنسان... فانتهى ماركس "العدالة الإنسانية" وظهر ماركس "المادية الجدلية".

وحدثت لأن لينين آمن إن السلطة يمكن أن تحقق التغيير، إذا أوجد "حزباً" ثورياً لا يختلف في شئ عن الجيش الذى يخضع للمران والضبط والربط ويلتزم بالطاعة والفرق الوحيد إنه لا يحارب بالبنادق والمدافع. ولا يصول فى ميدان القتال، ولكن فى كل مفارق أربعة من شوارع المدينة، أو فى مصانعها. إنه الجيش المدنى الحديدى الذى صنعه لينين على يديه وجعل قوامه "الصلابة" البلشفية وأعتبر إن أكبر جريمة هى "العاطفية".

وما دام الإيمان اللينينى يتبلور حول السلطة وقدرتها على أحداث التغيير، فلا كلام بالطبع عن الحرية "تكلم السيف فاسكت بها القلم" وهكذا خرس كل الأصوات ولم يعد فى "القارة الروسية" إلا جريدتين إحداهما تحمل اسم الأخبار التى ليس فيها حقيقة... والأخرى تحمل اسم الحقيقة ولا أخبار فيها! وحلت الأحزاب واستلحقت النقابات وكل "الهيئات الجماعية" بالحزب وأصبحت بمثابة "السير ناقل القوى من الحزب إلى الجماهير" ولفقت نظريه "المركزية الديمقراطية" واعتبرت كلمة الحرية من الكلمات الكريهة فى الفكر اللينينى وقضى لينين على صفة "الديمقراطية" التى كانت تلحق بأسماء الأحزاب الاشتراكية وإن احتفظ بها لستر سوءه المركزية.

وحاول لينين بكل ما رزق من جدل ولجاج تلويث فكرة الحرية نظرياً بعد أن قضى عليها عملياً.

وما من مأساة مثل مأساة لينين يمكن أن تبرز جريمة السلطة وكيف تمسخ الإنسان مسخاً وكيف تقاب الحق باطلاً والباطل حقاً، لأنه لا شك فى مقدرة، وإيمان، وزهد لينين فى المظاهر.. ومع هذا كله فقد جعله إيمانه بالسلطة أكبر عدو للحرية فى العصر الحديث وبئس المصير.

إننى أناشد الاشتراكيين فى الوطن العربى أن يكون ولاءهم للحقيقة وللإنسان وليس لزيد أو عبيد، وأن يتحرروا من عبادة الأوثان ومن تلك الدعايات العريضة الضالة المضلة التى كان لابد أن تتسجها الأجهزة المعنية عن قائد دولة هى سدس العالم ولديها من عدد السكان.. وثروات الطبيعة ما يجعلها أكبر وأقوى دولة فى العالم.

لقد نسجت أجهزة الدعاية عن عبد الناصر رغم هزيمته المدوية، وأنه لم يكن إلا قائداً لإحدى دول العالم الثالث ما يجعله بطل القومية العربية.. وحامى فلسطين والله يعلم إن لم يكن لدى

عبد الناصر إيمان موضوعى خالص بقومية عربية وأنه حقق لإسرائيل بهزيمة ٦٧ فوق ما كانت تحلم به، وقدم لها مجاناً! سينا والقدس والضفة الغربية والجولان...

\*\*\*

نتيجة لنجاح لينين فى النهضة بروسيا من دولة متخلفة إلى أقوى دولة فى العالم. وهى المهمة التى بدأها إيفان الرهب، وبطرس الأكبر من قبل - أعتبر التنظيم والتنظير اللينينى هو الدواء من كل داء وبلسم التنظيم الاجتماعى ونقلت عنه نازية هتلر وفاشية موسوليني الأسس التنظيمية وأضفت عليها أسماء أخرى بينما نقلت كل الدول الاشتراكية من الصين حتى السودان. الأساليب اللينينية فكتبت الحريات، وحلت الأحزاب واستلحقت النقابات واستأثر الحزب الوحيد بالحكم وسالت الدماء أنهاراً ومن لم يقتل زج به فى المعتقلات الرهيبة.

وقد تهاوى الاتحاد السوفيتى كبيت من ورق دون الدخول فى معركة أو إطلاق رصاصة واحدة.. وظهر الإفلاس كأفدح ما يكون..

ومع هذا فلم يكن سهلاً أن يتحرر البعض من الفكر المقيم بالمقعد الذى هيمن عليهم قلباً وقالباً لسنوات طوال وارتبطوا به وارتبط بهم وأخذوا يتعللون التعلات.

ولا عجب.. فقد قال المتنبى:

**ولو زلتم ثم لم أبكم بكيت على حبى الزائل**

ومن قبل هؤلاء كاد الإسرائيليون أن ينكسوا عن مسيرة الحرية ويعودوا إلى مصر "أرض العبودية" وجابهوا موسى "لن نصبر على طعام واحد!" بل حتى فى المسلمين، وفى عهد الرسول وجد من يقول "أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط" <sup>١</sup>.

هذه هى الطبيعة البشرية، والضرورات الاجتماعية فلا تثريب...

---

<sup>١</sup> كانت هذه هى المناسبة التى جعلت الرسول يصارحهم بالحديث المشهور "لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه".. الحديث .....

ولكن آن الأوان للتخلص من أثر الصدمة، وبقايا التركة لذلك فنحن نناشد أخوتنا الذين دفعت بهم الظروف والملابسات للوجود فى أحد معسكرات أعداء الحرية الثالث: العسكر، فقهاء التقليد، دعاة الحكم الشمولى. أن يجعلوا ولاءهم للحرية وحدها، وللحقيقة الموضوعية، وليست للصلات العاطفية أو الملابسات الذاتية. فهذا هو الأكرم لهم والأليق بهم، حتى لو أدى هذا لهجر أصدقاء وترك مواقع.. فالحق أحق أن يتبع...

## الباب الرابع

### واقع الحربة فى مصر

### والدول العربية

ليس هناك داع للحديث عن الحرية فى العصور القديمة فالشعوب فى العالم بأسره، وخاصة أوروبا. لم تعرف الحرية وقد كان حظ العالم العربى اسعد من العالم الأوروبى لأن الإسلام كان فى حقيقة ثورة تودى بالطواغيت حتى وإن لم يستمر "الدفع الثورى" للإسلام طويلاً.. ومقارنة الحكم فى ظل خلفاء الإسلام بالحكم فى ظل الإمبراطورية الرومانية أو الكنيسة الكاثوليكية طوال القرون الوسطى فى أوروبا تبرز إن حكم هؤلاء الخلفاء كان أقرب إلى الحرية من حكم الإمبراطورية الرومانية والكهنوت الكنسى.

ولكن التاريخ فى أوروبا كان يسير نحو الحرية بينما كان فى الشرق ينتكس إلى الاستبداد وبينما كانت المجتمعات الأوربية تتفتح كانت المجتمعات العربية تتوقع حتى أيقظتها مدافع نابليون بونابرت ووضعها وجها لوجه أمام العصر الحديث..

إن تاريخ مصر من الحملة الفرنسية حتى الآن معروف فنحن بالطبع لم نتوقع من نابليون حرية، فلم يكن إلا فاتحاً غازياً عسكرياً بالمهنة، وقد جاء ليفتح ويغزو.. وإذا كانت مدافعه أيقظت النيام.. فإن هذا على أهميته لا يحتسب له أو يثاب عليه، فالأعمال بالنيات.

وقد سنحت لمصر فرصة فريدة عندما التف شعب مصر حول شيوخ الأزهر الذين كانوا وقتئذ يمثلون القادة الطبيعيين له وكان فيهم "بقية" من تحررية الإسلام وإن اكتفتها غشاوات كثيفة. وعندما أفلس الحكم التركى، وتهاوى حكم المماليك وظهر محمد على وظن الشيوخ إن من الممكن أن يبدأ صفحة جديدة فمنحوه التأييد الشعبى وحاصروا الباشا التركى حتى أستسلم، ومن يد الشيخ الشرفاوى وعمر مكرم تقلد محمد على خلعه الولاية بعد أن تعهد للشيوخ بأن يحكم بالعدل والشرع.

تلك كانت هي "الماجنا كارتا" المصرية التي تجعل الشعب يحكم حكما شبه مباشر طريق  
قادته الطبيعيين.

ولكن محمد على لم يكن بالرجل الذى يحكم "بالشرع والعدل" لقد كان "رجل دولة" من  
الطراز الأول. فيه كل ملكات "بناة الإمبراطورية" لولا نقص واحد.. هو إنه كان يقيم إمبراطورية  
"علوية" وليست مصرية. فمع أنه تقلد الحكم من يد قاده الشعب فإنه لم يدخر محبه أو تقديراً  
للمصريين. وقد أضطر رغم أنه أن يدرج الفلاحين بين الجنود بعد أن لم يعد كافياً الاعتماد على  
بقايا المماليك، أو الأرنؤوط، أو السودانيين الذين حاول تجنيدهم. وعندما كسب له الفلاحون  
انتصارات الموره، والشام وبلغوا جبال طوروس فإن موقفه لم يتغير ولم يكن فى خلفائه شخصيات  
موهوبة. باستثناء إبراهيم باشا كقائد عسكري. وقد توفى قبله أما عباس وسعيد وإسماعيل فإن  
أخطاءهم العديدة غلبت حسناتهم القليلة، وقد أدى ضعف إسماعيل أمام الأوربيين، وافتتانه بفرنسا  
إلى الأخذ بظواهر الحضارة الأوربية دون الوصول إلى جذورها وأعماقها، وهى ظاهرة لعلها لا  
تزال موجودة، أما توفيق فإن جبنه واستخاءه ومقاومته لإرادة شعبه كانت السبب فى احتلال  
بريطانيا لمصر سنة ١٨٨٢، وكانت الصفات البارزة فى عباس الثانى وفؤاد الأول وفاروق هى  
الحرص على السلطة، ومعاداة الشعب، والعمل بكل الطرق للاستحواذ على الأموال. وقد يكون من  
المفارقات أن الفرد الأخير من أفراد هذه الأسرة الذى خلعه الشعب ووضع نهاية لحكم أسرته. كان  
هو الوحيد الذى لم يول بفرمان تركى، أو إعلان بريطانى وكان هو الوحيد الذى يجهل التركيبة  
ويتكلم العربية كما يتكلمها القاهريون ويتقن "النكتة المصرية" ولم تتجب الأسرة من الأميرات  
والأمراء والبرنسات من يستحق الذكر. كانت أسرته متحللة تمثل الأرسنقراطيات اللاهية الفارغة  
دون أى قيم أو مثل وكانت الإطاحة بها هى إحدى الحسنات القليلة لضباط ٢٣ يوليو.

وطوال حكمهم ١٨٠٥-١٩٥٢ لم تعرف مصر الحرية إلا عندما أنتفض الشعب انتفاضته  
الكبرى التى حولتها التطورات إلى ثورة ١٩١٩ التى هيئت المجتمع المصرى لدخول المرحلة  
الليبرالية وهى- من زاوية الحرية- الإشرافة الوحيدة فى الليل المظلم الطويل. وكان الفضل فيها  
للشعب وحده دون قادته، بل ورغم قادته وظهرت الثمرة فى دستور ٢٣.



لم يكن دستور ٢٣ دستوراً كاملاً. وحسبه أنه قدّم كمنحه من ملك كان أشد الحكام حرصاً على السلطة واستثنائاً دون الشعب وأشرك مجلس الشيوخ فى السلطة وأعطى الملك سلطات كبيرة ولكنه رغم كل السوءات أخذ بمبدأ مسؤولية الوزارة أمام البرلمان وحقه فى مناقشة الميزانية وأقر حريات الفكر والمعارضة فغرس البذرة التى أثمرت بسرعة معظم الأمجاد التى تعيش عليها مصر حتى الآن.

ومن المؤسف إن لم يستمر دستور سنة ٢٣ طويلاً إذ دهمته القوى العسكرية الغاشمة بانقلاب ٢٣ يوليو وبداية الحكم العسكرى.

لقد تحدثنا عن العسكر بصفة عامة باعتبارهم أحد القوى المعادية بطبعها للحرية. وكان حكم عبد الناصر بوجه خاص أكبر دليل على صدق ذلك. ولكى نخلص من المماحكات، نقول إننا نقصر الحديث هنا على "الحرية" فى عهد الناصر، وليس عن أى شىء آخر، ولا يجادل أحد فى أن عبد الناصر قضى على الحرية قضاء مبرماً. فحل الأحزاب، وسيطر على الصحافة واستلحق النقابات والهيئات الجماهيرية واستأثر بالحكم وابتدع بدعه الـ ٩٩٩ المشهورة وحال دون تداول السلطة ثم لم يكتف بهذا بل فتح المعتقلات على مصراعيها للإخوان والشيوعيين والحزبيين والنقابيين الخ... ومارس فيها زبانيته أخس صور التعذيب، وماذا بالله يمكن أن يفعل بعد هذا قضاء على الحرية واستئصالاً لها..

إن السوءة الكبرى التى لا تغتفر لحكم عبد الناصر هى أنه أرسا عميقاً "قهر الإنسان المصرى" وجعل هذا خطأ رئيسياً فى سياسته ووضع مختلف الوسائل لتعميقه وتأصيله بحيث لا يزال يطبق حتى الآن.

لم يكن عبد الناصر حاكماً ديمقراطياً لقد كان فرعوناً كأسوأ الفراعنة، وثمة كلمة بدرت منه قد تكون فلته لسان، وقد تكون لحظه صدق مع النفس، تعبر عن سياسته وقد قالها لصحفى بريطانى ولعله لم يتصور إن تنقل وترجم هى "إن برلمانى هو جيشى" فقد جاء عبد الناصر إلى الحكم بالجيش، وظل يحكم بالجيش وسقط نتيجة لتهاون الجيش..

لقد فجعت عندما قرأت كلمة في مجلة العربى العدد ٧٢٠ فى ٢٧ أغسطس سنة ٢٠٠٠ لروائى مصرى قدير كان زميلاً لشهدى عطية يوم مصرعه الأليم ووضع زبانية السجن يده مع يد شهدى عطية فى قيد "كلابش" واحد. وشاهد بعينى رأسه تعذيب شهدى حتى مات من الضربات الوحشية المتوالية وأنقذ بمعجزة من أن يفعل به كما فعل بشهدى.. الأمر الذى جعل المحررة تسأله:

- بعد كل هذا نتحدثون عن عبد الناصر بكل حب وإجلال.. هل هى حالة مرضية:

- فرد الروائى الكبير.

- هذا ليس مرضاً. أنه شرف والتفكير العقلانى والموضوعى البسيط يقول إن هذا الرجل كان عنده رؤية ومشروع عظيم لتطوير وتحديث مصر والعالم العربى<sup>١</sup> الخ...

فإذا كانت زيوف السياسة البراقة، ورؤى الاشتراكية وتنظيراتها الخادعة قد أزاحت بصره فلم ير الحقيقة فهل خائته أيضاً حاسة الفنان؟ إن الفن الأصيل يقوم على الإنسان، وعلى الحرية. وكل فن لا يقوم عليهما يصبح نوعاً من الدجل أو الدعاية السياسية الرخيصة أو نرجسية فردية، فأى مشروع يمكن أن ينهض بمصر "والدول العربية" إذا كان يقوم على قهر الإنسان وكبت الحرية وحكم السجون؟ لقد تنبه إلى هذه النقطة نزار قبانى فى إحدى اللحظات القليلة التى يُلهم فيها الحق ويعزف فيها عن الهذر والهزل.. عندما قال فى "هوامش على دفتر النكسة".

يا سيدى يا سيدى السلطان.

لقد خسرت الحرب مرتين.

لأنك انفصلت عن قضية الإنسان.

وقبل هذا، وأهم من هذا.. ألم يقرأ قول الله تعالى ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا..﴾.

فهذه هى المبدئية الحققة...

---

<sup>١</sup> يبدو إن لدى بعض الشيوعيين استهدافاً ماسوشيتياً يدفعهم دائماً للوقوف بجانب الذين يتولوا عمليات التعذيب. ففى سوريا عندما اغتيل عبد الكريم الخطيب مسئول المخابرات واسوأ وأقذر من مارس التعذيب. كان الوحيد الذى رثاه هو خالد بكداش الشيوعى السورى العريق ورئيس الشيوعية بها.

وعندما هزم ملك فرنسا هزيمة مشرفة قال "لقد خسرنا كل شيء.. إلا الشرف" وفى ٦٧  
خسر عبد الناصر وحلفاءه من الشيوعيين المصريين النصر.. والشرف أيضاً.. ولم يؤبوا إلا  
بالهزيمة والعار.

\*\*\*

وكان من الأعمال الأولى لعبد الناصر إلغاء دستور سنة ٢٣ والبدء فى وضع سلسلة من  
الدساتير كل واحد منها يستحق لقب "عرة الدساتير" لأنها تفرغ نصوصه من معانيها بمختلف  
التعبيرات ولأنها "مفصلة" على مفاصل القائد وتعطيه سلطات مطلقة وإن تسترت وراء ألفاظ ضخمة،  
وشعارات رنانة..

وأنظر إلى آخر هذه الدساتير - دستور ٧١ "الدائم" (العفو!) إنه فى واد.. والواقع المصرى  
فى واد آخر وكأنه وضع لدوله غير دولة مصر، فهو يتحدث عن القطاع العام والمدعى الاشتراكى  
ونسبة العمال والفلاحين وهذه كلها "تقليعات ناصرية" للتستر على الحكم الشمولى وانتهت عمليا مع  
هزيمة ٦٧ ودفن عبد الناصر سنة ٧١.

ولم يعد لهذه الدساتير حق فى الحياة والوجود، كما إن فكرة إصلاحها لا تجدى لأنها مهلهلة  
ومتهرئة. والحل الوحيد هو العودة إلى دستور ٢٣.

إن الأمم الناهضة تنظر المستقبل، وتأمل فى الجديد ولكننا لنكد طالعنا، وسوء حظنا أصبح  
قصارى أملنا أن نعود إلى دستور ٢٣ فهل وصل بنا الهوان، ومجافاة الحرية أن تكون العودة إلى  
دستور وضع منذ سبعين عاما وله قصور.. خطوة كبرى لا تسمح بها الأوضاع.

رحمتك يارب!

\*\*\*

أما عن الحرية فى الدول العربية فإنها أسوأ مما هى عليه فى مصر. فلم يظهر فى البلاد  
العربية مثل محمد على ولم يستقر فيها مفكر ثورى مثل جمال الأفغانى الذى أمضى فى مصر ثمان  
سنوات متصلة، وهو الذى لا يقر له قرار. ولم تظهر فيها ثورة مثل ثورة ١٩ تدخلها دنيا الليبرالية  
طوال ثلاثين عاما. لقد كانت مسرحاً لتخلف الحكم التركى وتأمير القوى الاستعمارية، وعندما ظهر  
فيها فكر سياسى، فإن الذين ابتدعوه كانوا نخبه من المارونيين الذين أدى عزوفهم عن الإسلام

لتأنيق نظرية "قومية" أضفوا عليها اسم "البعث" وأدعو فيها إن للعرب رسالة خالدة.. ولست أدرى إذا جردنا العرب من الإسلام فماذا يبقى لهم؟ ولما كانت الفكرة نخبوية، ملفقة، متأثرة بالفكر الاشتراكي آونة وبفكرة القومية آونة أخرى - على ما فيهما من تنافر - فلم يجذب حزب البعث في سوريا أو العراق جمهوراً وعندئذ اتجه به أصحابه إلى العسكر الذين بدأوا سلسلة انقلابات يتزعمها جنرال أو عقيد أو نقيب، ومزقت سوريا والعراق وفي النهاية وضعتها في أيدي اعنى وأسوأ الديكتاتوريين حافظ الأسد وصادم حسين اللذين كانت حياتهما حربا متصلة ما بينهما. وحربا متصلة ما بين نظامهما.. وحرقات شعبيهما.. "سوريا والعراق".

ففي سوريا "الأسد إلى الأبد" فإن حالة الطوارئ معلنه من عام ١٩٦٢، ويبدو إنها ترغب في أن تدخل في موسوعة جينز للأرقام السياسية، إذ ليس هناك ما يدل على إنها تريد التغيير.

وفي سوريا والعراق فإن الإعدام هو العقوبة الناجزه لأي نقد أو مساس بنظام الحكم أو من يمثله ولا يزال في سوريا قانون يعاقب بالإعدام لعضوية في الإخوان المسلمين، وقد قتل في سوريا والعراق من الفلسطينيين أو الشيعة ما لم تكن إسرائيل لتقتلهم أو تفعل بهم هذه الأفاعيل.

أما في عراق صدام.. بطل الانتصارات الأسطورية من نوع "أم المعارك" فإنه دخل موسوعة الأرقام القياسية التاريخية في العالم عندما استطاع أن يتحدى العالم بارتهان شعبه.. فقد جعل من عشرة ملايين عراقي ترساً له يحول دون الوصول إليه.

وهذا بالنسبة لأكبر دولتين (سوريا والعراق) أما الدول الأخرى فقد عادت إلى عهد الجاهلية وحكم شيوخ القبائل.. وأما السودان فقد فرقته الخلافات وحكم العسكر. عبود. نميري. البشير كما جنت عليه الفكرة المغلوطة عن تطبيق الشريعة وأما ليبيا التي تدعى الحكم بالقرآن فإنها أصبحت أحق من مصر/ المتنبى فكم فيها من المضحكات "ولكنه ضحك كالبيضاء.

أما بقية دول الشمال الأفريقي فهي ممزقة ما بين محاربة البذرة الخبيثة التي غرستها فرنسا "الفرنسة" التي كادت أن تؤدي بشخصية هذه الدول ويتمسك بها "حزب فرنسا" في الجزائر وجنرالات جيشها، وما بين مشكلات الحكم والفساد والاستبداد وتجاهل العذل وكبت الحرية..

فليس للحرية مكان في العالم العربي..

وكان لابد أن يتأخر العرب فحيث تقهر الحرية والإنسان.. يتقهقر الشعب.. ويتفوق

المجتمع..

## خلاصة القول

كان من الضروري أن تبدأ دفاتر الإحياء بالحرية وذلك رداً على التساؤلات التي ذكرناها في الصفحة الأولى. والحديث عن الحرية يعنى تعريف القارئ على مفردات الحرية واحداً بعد آخر. وأن نورد فقرة لكل من حرية الفكر والاعتقاد وحرية التعبير وحرية الصحافة وحرية التنظيم النقابي وحرية المنظمات المدنية. وأخيراً حرية المرأة وإن تقوم كل فقرة منها بشرح المضمون، وبإشارة إلى بعض المشكلات التي تكتنف هذه الحريات..

وكان من الضروري أن نعالج تفاعلات الحرية مع ضرورات وأوضاع المجتمع والضوابط التي تتدخل لحماية الحرية نفسها. وكيف تنشق الحرية طريقها أمام القانون والعرف وما هي عناصر الائتلاف والاختلاف ما بين الحرية والعدالة، وما يثار عما تحدثه الحرية في المجتمع من بلبلة واختلاف.

وأخيراً جداً، كان علينا أن نعرف القارئ بالأعداء المطبوعين للحرية، أى الذين تجعلهم أوضاعهم أعداءً لها، كما تجعل مهمته السجان أن يغلق الأبواب. فتحدثنا عن العسكريين الذين يحكمون بأسنة الرماح، وفقهاء التقليد الذين يشلون الفكر والإرادة، وبالطبع الحرية وأخيراً دعاة الحكم الشمولى الذين يمدون سلطة الحكومة إلى كل مجالات الحياة، وهو ما لا يمكن أن يتم إلا باحتكار السلطة، وهذا معناه وأد الحرية...

وكان لابد أن نضع يد القارئ على "الدمل" الممتلاً بالقيوح.. ليعرف حال الحرية في الدول العربية.

وفى النهاية طالبنا كحل سريع بالعودة إلى دستور ٢٣ لأن أى ترقيع أو إصلاح فى "دساتير الثورة" لا يمكن أن يجعلها توفر الحد الأدنى من الحرية المطلوبة ويتطلب وقتاً وجهداً ومالاً ثم لا نضمن تحقيق المطلوب فى حين إن حذف مادتين أو ثلاثة من دستور ٢٣ المتعلقة بالملكية، وإضافة مادتين أو ثلاثة عن محاكمة الوزراء يجعل دستور ٢٣ صالحاً.. ولو للبداية...